

A**WIPO/GRTKF/IC/46/6**

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 15 ديسمبر 2022

اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفنون

الدورة السادسة والأربعين
جنيف، من 27 فبراير إلى 3 مارس 2023

حماية المعرف التقليدية: مشروع تحليل الثغرات المحدث

وثيقة من إعداد الأمانة

1. قررت اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفنون (اللجنة) في دورتها الثانية عشرة المعقودة في جنيف من 25 إلى 29 فبراير 2008 أن تعد الأمانة، أخذة عمل اللجنة السابق بعين الاعتبار، وثيقة تكون بمثابة وثيقة العمل الخاصة بدورة اللجنة الثالثة عشرة، وتتضمن ما يلي:

- (أ) وصف الالتزامات والأحكام والإمكانيات القائمة على المستوى الدولي من أجل تأمين الحماية للمعرف التقليدية؛
- (ب) ووصف الثغرات الموجودة على المستوى الدولي وتوضيحها قدر المستطاع بالاستعانة بأمثلة محددة؛
- (ج) ووضع الاعتبارات المفيدة للبت في الحاجة إلى معالجة تلك الثغرات من عدمها؛
- (د) ووصف الخيارات القائمة أو التي يمكن وضعها لمعالجة أية ثغرات محددة، بما فيها الخيارات القانونية وغيرها سواء على المستوى الدولي أو الإقليمي أو الوطني؛
- (ه) ومرفق يحتوي على جدول بالبنود المذكورة في الفقرات الفرعية (أ) إلى (د) أعلاه.

2. وطلب إلى الأمانة أن "تبين صراحةً التعريف العملية أو غير ذلك من الأسس المعتمد عليها في عملية التحليل".

3. وأعدت الأمانة المشروع الأول لتحليل الثغرات في حماية المعرف التقليدية في ذلك الوقت وعممته على المشاركين في اللجنة للتعليق عليه. وأخذنا في الاعتبار التعليقات الواردة¹، أعد مشروع آخر لتحليل الثغرات وأنجح بمثابة الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/13/4(b) Rev. 2008 من 13 إلى 17 أكتوبر 2008.

4. وقد اتخذ نفس القرار في الدورة الثانية عشرة للجنة في ذلك الوقت فيما يتعلق بأشكال التعبير الشفافي التقليدي، وبالتالي تضمنت الدورة الثالثة عشرة للجنة مشروعين لتحليل الثغرات أمام اللجنة الحكومية الدولية، وورداً في الوثيقتين

¹ لا تزال التعليقات الواردة في ذلك الوقت متاحة على موقع الويب الإلكتروني <https://www.wipo.int/tk/en/igc/gap-analyses.html>

WIPO/GRTKF/IC/13/5(b) Rev. (بالنسبة لأشكال التعبير الثقافي التقليدي) و WIPO/GRTKF/IC/13/4(b) Rev. (بالنسبة للمعارف التقليدية).

5. وبحلول تلك المرحلة، استعرضت اللجنة على نطاق واسع الخيارات القانونية والسياسية لحماية المعارف التقليدية. وقد شمل هذا الاستعراض تحليلات شاملة للآليات القانونية الوطنية والإقليمية القائمة، وعروض فريق الخبراء عن تجارب وطنية متنوعة، وعناصر شائعة لحماية المعارف التقليدية، ودراسات الحالة، ودراسات استقصائية جارية للسياسة الدولية والبيئة القانونية وكذلك المبادئ والأهداف الرئيسية لحماية المعارف التقليدية التي تلقت الدعم في دورات اللجنة السابقة. وكما طلبت اللجنة، لُخص هذا العمل التأسيسي السابق في الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/13/5(a) التي رافقت مشروع تحليل الثغرات في الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/13/5(b) Rev.

6. ولم تناقش الدورة الثالثة عشرة للجنة في أكتوبر 2008 الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/13/5 (b) Rev. بالتفصيل،² وتعكس قرارات تلك الدورة فقط على أنها "أحاطت علماً" بالوثيقة.³ ولم تقرر اللجنة النظر في الوثيقة في الدورات المقبلة.

7. وفي عام 2017، طلبت الجمعية العامة لليوبيو من الأمانة "تحديث تحليل الثغرات لعام 2008 بشأن أنظمة الحماية الحالية المتعلقة بالمعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي".

8. وعملاً بهذا القرار، اشتمل المرفق الأول للوثيقة WIPO/GRTKF/IC/37/6 على مشروع محدث لتحليل الثغرات لعام 2008 بشأن حماية المعارف التقليدية. ولم يشهد هيكل وشكل ومحفوبيات تحليل الثغرات السابق تغييرات كبيرة، باستثناء الموضع الذي أدرجت فيه أحد الصكوك الدولية أو التطورات التشريعية أو السياسية. وبالتالي، فإن هذا الإصدار، حسب طلب اللجنة، هو في الأساس "تحديث". وعلى وجه الخصوص، طرأت تغييرات على الفقرات 6-3 و12-13 و15 و16-17 و24-21 و33 و35 و39 و61-59 و66 و73-71 و75 و84-81 و98 و94 و101 و108 و111 و113 و117 و122 و125 و126 و131 و134 و138 و140 و142 و147. وعرض المرفق الثاني جدولًا محدثًا بالبنود المذكورة في الفقرات الفرعية (أ) إلى (د) أعلاه. وأعيد إصدار الوثيقة ذاتها لأغراض الدورات 38 و39 و40 و44 و45 للجنة ولأغراض هذه الدورة أيضًا.

9. وتعد النسخة المحدثة من مشروع تحليل الثغرات والجدول في مرفق هذه الوثيقة.

10. إن اللجنة مدعوة إلى النظر في مشروع تحليل الثغرات والجدول المحدثين الوارددين في المرفقين الأول والثاني.

[يلى ذلك المرفقان]

.WIPO/GRTKF/IC/13/11²

.WIPO/GRTKF/IC/13/DECISIONS³

مشروع تحليل التغرات المحدث بشأن حماية المعارف التقليدية

	المحتويات
3.....	مقدمة أولا.
3.....	التعريف العملية أو غير ذلك من الأسس المعتمد عليها في عملية التحليل ثانيا.
3.....	التعريف العملية (أ)
4.....	القواعد الأخرى التي يستند إليها التحليل (ب)
4.....	مفهوم "الحماية" "1"
6.....	الصلة بتحليل التغرات المتعلقة بأشكال بالتعبير الثقافي التقليدي "2"
7.....	السمات المتعددة للمعارات التقليدية "3"
7.....	طبيعة "التغرات" التي ينبغي تحديدها "4"
8.....	الالتزامات والأحكام والإمكانيات القائمة من أجل تأمين الحماية ثالثا.
8.....	الحماية بموجب الصكوك الدولية القائمة في مجال الملكية الفكرية (أ)
9.....	الحماية الموجبة للمعارات التقليدية بموجب البراءات "1"
10.....	الحماية الداعية للمعارات التقليدية داخل نظام البراءات "2"
11.....	شروط كشف خاصة بالمعارات التقليدية "3"
11.....	المعارف التقليدية غير المكشوف عنها "4"
12.....	المنافسة غير المشروعة "5"
13.....	العلامات المميزة "6"
14.....	قانون التصاميم الصناعية "7"
14.....	قانون حق المؤلف والحقوق المجاورة "8"
16.....	الحماية داخل مجالات أخرى من القانون الدولي العام (ب)
16.....	الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي "1"
16.....	بروتوكول ناغويا "2"
16.....	معاهدة الفاو الدولية "3"
17.....	اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر "4"
17.....	النصوص الدولية الأخرى (ج)
17.....	مبادئ يون للتوجيهية "1"
17.....	إعلان حقوق الشعوب الأصلية "2"
18.....	إعلان إنترلaken بشأن الموارد الوراثية الحيوانية "3"
18.....	التغرات الموجودة على المستوى الدولي رابعا.
18.....	التغرات في تعريف أو تحديد المعارف التقليدية التي تنبع حمايتها (أ)
19.....	التغرات في أهداف الحماية أو أسسها على مستوى السياسة العامة (ب)
20.....	التغرات في الآليات القانونية القائمة (ج)
20.....	موضوع لا يعطيه قانون الملكية الفكرية الحالي "1"
20.....	المعارف التقليدية التي لا تغطيها أشكال حماية الملكية الفكرية الحالية "2"
21.....	الابتكار التراكمي والجماعي عبر الأجيال داخل مجتمع محلي واحد "3"
22.....	المستفيدين أو أصحاب الحقوق غير المعترف بهم "4"
22.....	الاعتراف بالحقوق والمصالح والمستحقات الجماعية داخل نظام للمعارات التقليدية "5"
22.....	توضيح أو تأكيد تطبيق المبادئ الحالية على المعارف التقليدية "3"
22.....	معيار يطبق صراحة مبادئ البراءة في سياق المعارف التقليدية "4"
23.....	أشكال الحماية التي لا تقدمها المعايير الدولية القائمة "5"
23.....	شرط محدد للكشف بشأن المعارف التقليدية "5"
23.....	الحماية من الإثراء غير المشروع من المعارف التقليدية أو تملكها غير مشروع أو سوء الانتفاع بها "5"
24.....	الموافقة المستمرة المسقبة "5"
24.....	حق الاعتراف والنزاهة "5"
25.....	انتفاء الحق في الحصول على مكافأة أو غيرها من المنافع "5"

اعتبارات مفيدة للبت في الحاجة إلى معالجة تلك التغرات من عدمها.....	خامسا.
25.....	
26..... الاعتبارات الجوهرية	(أ)
26..... القانون والسياسة الدوليان	"1"
27..... الاعتبارات الاجتماعية والثقافية والسياسية والاقتصادية	"2"
27..... أهمية حماية المعارف التقليدية في السياقات الأوسع المتعلقة بصنع السياسات والتنظيم	"3"
27..... الاعتبارات الإجرائية أو الشكلية	(ب)
27..... اعتبارات إجرائية أو شكلية محددة	"1"
28..... اعتبارات تعارض معالجة التغرات تحديدا.....	"2"
28..... الخيارات القائمة أو التي يمكن استخدامها لمعالجة أية ثغرات محددة	سادسا.
29..... الخيارات القانونية وغيرها على المستوى الدولي	(أ)
29..... صك دولي ملزم واحد أو أكثر	"1"
29..... تفسير أو تطوير الصكوك القانونية القائمة	"2"
30..... صك دولي معياري غير ملزم	"3"
30..... قرار أو إعلان أو مقرر سياسي رفيع المستوى	"4"
31..... تعزيز التنسيق عن طريق مبادئ توجيهية أو قوانين نموذجية	"5"
31..... تنسيق التطورات التشريعية الوطنية	"6"
32..... التنسيق والتعاون بشأن تكوين الكفاءات والمبادرات العملية	"7"
32..... تكوين الكفاءات والممواد الجوهرية لأغراض المسارات القانونية والسياسية	
33..... تقوية القدرات العملية لأصحاب المعارف التقليدية	
33..... بناء المؤسسات وتوجيهها	
33..... التعاون والتنسيق بين الوكالات داخل منظومة الأمم المتحدة	
34..... توعية الجمهور وتكوين كفاءاته	
34..... الخيارات القانونية وغيرها على المستوى الإقليمي	(ب)
34..... الخيارات القانونية وغيرها على المستوى الإقليمي	(ج)

أولاً. مقدمة

1. تتضمن هذه الوثيقة هذه المقدمة المختصرة إلى جانب خمسة أقسام متصلة بالعناصر التي طلبتها اللجنة في قرارها في دورتها الثانية عشرة، وهي:

- الفرع الثاني: التعريف العملية أو غير ذلك من الأسس المعتمد عليها في عملية التحليل;
 - الفرع الثالث: الالتزامات والأحكام والإمكانيات القائمة على المستوى الدولي من أجل تأمين الحماية للمعارات التقليدية (الفقرة الفرعية (أ) في القرار);
 - الفرع الرابع: التغرات الموجودة على المستوى الدولي وتوضيحها قدر المستطاع بالاستعانة بأمثلة محددة (الفقرة الفرعية (ب) من القرار);
 - الفرع الخامس: الاعتبارات المفيدة للبت في الحاجة إلى معالجة تلك التغرات من عدمها (الفقرة الفرعية (ج) من القرار);
 - الفرع السادس: الخيارات القائمة أو التي يمكن وضعها لمعالجة أية ثغرات محددة، بما فيها الخيارات القانونية وغيرها سواء على المستوى الدولي أو الإقليمي أو الوطني (الفقرة الفرعية (د) من القرار)
- .2. ويتضمن المرفق الثاني جدولًا بالبنود المذكورة في هذه الفروع (الفقرات الفرعية (أ) إلى (د) أعلاه).

ثانياً. التعريف العملية أو غير ذلك من الأسس المعتمد عليها في عملية التحليل

- | | |
|----------------------------|--|
| (أ) التعريف العملية | |
|----------------------------|--|
- 3. ما من تعريف مقبول دولياً لمصطلح "المعارف التقليدية". وتحيل صكوك دولية أخرى إلى مفاهيم متصلة به، مثل:
 - المعارف والابتكارات والممارسات الخاصة بالمجتمعات الأصلية والمحلية التي تجسد أساليب الحياة التقليدية ذات الصلة بصيانة التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو قابل للاستمار.¹
 - المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الوراثية²
 - المعارف التقليدية ذات الصلة بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة³
 - التراث الثقافي والمعارف التقليدية والتعبيرات الثقافية التقليدية [للشعوب الأصلية] وكذلك مظاهر علومها وتكنولوجياتها وثقافاتها، بما في ذلك الموارد البشرية والجينية والبذور والأدوية ومعرفة خصائص الحيوانات والنباتات والتقاليد الشفوية والآداب والرسوم والرياضة بأنواعها والألعاب التقليدية والفنون البصرية والفنون الاستعراضية.⁴
 - المعارف التقليدية ذات الصلة بتربية الحيوانات وإنتاجها⁵
 - 4. وقد طُلب إعداد مشروع التحليل هذا بشأن "المعارف التقليدية" في حد ذاتها، وليس بشأن أي مفهوم أكثر تحديداً مثل المعرف التقليدية المتصلة بالتنوع البيولوجي أو المعرف المتصلة بالموارد النباتية أو الوراثية الحيوانية أو المعرف التقليدية التي تمتلكها الشعوب الأصلية (والتي تسمى أيضًا "معارف الشعوب الأصلية")؛ ويمكن اعتبار هذه المفاهيم الأدق بأنها تدخل في إطار مفهوم "المعارف التقليدية" الأوسع. ومع ذلك ولما كان من المطلوب إجراء تحليل ثغرات منفصل بشأن "أشكال التعبير الثقافي التقليدي"، وجب أن يركز هذا التحليل على المعرف التقليدية بالمعنى الدقيق (المعرف التقليدية بالمعنى الضيق)، بدلاً من المفهوم الأوسع للمعارف التقليدية الذي استُخدم أحياناً كمصطلح عام فيه وصف أكبر. ولهذه، ولأغراض هذا التحليل فقط، يُستخدم مصطلح "المعارف التقليدية" ليحيل عموماً إلى المعرف في حد ذاتها، لا سيما المعرف الناتجة عن نشاط فكري في سياق

¹ المادة 8 (ي) من اتفاقية التنوع البيولوجي.

² المادة 7 من بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها الملحق باتفاقية التنوع البيولوجي ("بروتوكول ناغويا").

³ المادة 2.9 (أ)، المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة.

⁴ المادة 31 من إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية الوثيقة INF/6 WIPO/GRTKF/IC/12/INF/6.

⁵ الفقرة 12 من إعلان إنترلaken بشأن الموارد الوراثية الحيوانية.

تقليدي، وتشمل الدراسة العملية والمهارات والممارسات والمهارات والابتكارات. ويترکز هذا الوصف العام للمعارف التقليدية إلى عمل اللجنة ذاتها.⁶

5. ويستند تحليل التغيرات أيضاً إلى الفكرة القائلة إن تعريفاً أدق للمعارف التقليدية قد يكون مناسباً عند بحث التغيرات في الحماية القانونية إذ من المحتمل أن يسفر وصف عام جداً عن قلة الوضوح في تحليل عملي للتغيرات. وقد وضع معايير مختلفة للأهلية ونظرت فيها اللجنة على مر السنين. وقد استخلصت المعايير التالية من عمل اللجنة كسمات للمعارف التقليدية يمكن أن يجعلها أهلاً للحماية القانونية:⁷

- "1" تكون مستنبطة ومحافظاً عليها ومتناقلة بين الأجيال في سياق تقليدي؛
- "2" تكون مقتنة بوضوح بمجتمع أو شعب أصلي أو تقليدي يحافظ عليها ويتناقلها بين الأجيال؛
- "3" وتكون جزءاً لا يتجزأ من الهوية الثقافية لمجتمع أو شعب أصلي أو تقليدي أفرَّت له صفة صاحب المعرف من خلال شكل من أشكال الاتّمام أو الوصاية أو الملكية الجماعية أو المسؤولية الثقافية. ويجوز التعبر عن هذه العلاقة بشكل رسمي أو غير رسمي عن طريق الممارسات أو المواريثات أو القوانين الغرفية أو التقليدية. ويمكن أيضاً أن تؤخذ جودة الابتكار للمعارف التقليدية في الاعتبار.

6. ولأغراض هذا التحليل، لكي تستحق المعرف الحماية، قد يكون من الضروري، بدلاً من وصفها وصفاً عاماً بأنها 'معارف تقليدية'، أن تتسم بالتناقل بين الأجيال وأن تكون لها صلة موضوعية بالمجتمع المحلي الذي نشأت فيه، وارتباط ذاتي داخل ذلك المجتمع المحلي، حتى تشكل جزءاً من هويته الذاتية. فالمعارف جزء من التنمية الاجتماعية للمجتمع المحلي.

7. وتشمل بعض الأمثلة المحددة على المعرف التقليدية ما يلي:

- المعرف الطبية التقليدية. المعرف المتعلقة باستخدام الأدوية ذات موارد وراثية معينة، وكذلك المعرف المتعلقة بأشكال العلاج الطبي الذي لا يدخل فيه استخدام الموارد الوراثية (مثل التدليك التقليدي)
- والمعارف المتصلة بالتنوع البيولوجي، أو المعرف ذات الصلة بصيانة التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو قابل للاستمرار⁸,
- والمعارف التقليدية ذات الصلة بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة⁹
- والمعارف التقليدية ذات الصلة بتربية الحيوانات وإنتاجها.¹⁰

(ب) القواعد الأخرى التي يستند إليها التحليل

"1" مفهوم "الحماية"

8. طلب إجراء تحليل التغيرات من أجل معالجة 'حماية' المعرف التقليدية. وإلى حد ما، فإن تحليل التغيرات في الحماية يتلزم بطبيعة الحال مفهوماً لمعنى 'الحماية'. وقد استُخدم مفهوم الحماية بمجموعة من الأساليب في عمل اللجنة، تتبع بين الحماية القانونية من الانتفاع بالمعرف التقليدية وتملكها دون تصريح (وهو نوع الحماية الذي تعالجه عادة القوانين والسياسات المتعلقة بالملكية الفكرية)، والأشكال العملية لصون المعرف التقليدية من الضياع والشتات (مثل المبادرات العملية الرامية إلى توثيق وتدوين نظم المعرف التقليدية، والشروط القانونية لصون المعرف التقليدية من الضياع - وهو في الواقع التزام بصون وصيانة المعرف التقليدية وكذلك السياسات الاجتماعية والفكرية والثقافية التي تدعم نظم المعرف التقليدية).

⁶ المصادر: مسرد بالمصطلحات الرئيسية المتعلقة بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعرف التقليدية المتاح على <https://www.wipo.int/tk/en/resources/glossary.html>

⁷ أخذت هذه المعايير من المادة 4 - الأهلية للحماية، الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/8/5، "حماية المعرف التقليدية: الأهداف والمبادئ المعدلة". وبالنظر إلى أنه لم يتم التوصل إلى اتفاق وأن هذه المعايير لا تزال جزءاً من المفاوضات الجارية في لجنة البوبي الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعرف التقليدية والفالوكور، فإن هذه المرجع لم يتم تحديثه. ومع ذلك، للاطلاع علىأحدث مشاريع الأحكام المتعلقة بحماية المعرف التقليدية، ارجع إلى https://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=368218

⁸ المادة 8(ي) من اتفاقية التنوع البيولوجي.

⁹ المادة 2.9(أ) من المعاهدة الدولية لمنظمة الأغذية والزراعة (الفاو).

¹⁰ الفقرة 12 من إعلان إنترلا肯 بشأن الموارد الوراثية الحيوانية.

- ويساعد توضيح مفهوم 'الحماية' في تحديد مواضع منها ما يلي على سبيل المثال:
- نطاق الحماية المناسبة؛
 - ما هو الموضوع المحمي حالياً (مثلاً، اختراع قابل للحماية بموجب براءة)؛
 - وما هو الموضوع المحمي منه ()
 - وما هو الموضوع المحمي منه (مثلاً، بعض الاستخدامات على يد الغير)،
 - وما ليس محمياً منه (مثلاً، الاختراعات القابلة للحماية ببراءة ليست محمية من البحث لأهداف غير تجارية في العديد من البلدان)،
 - وكيف تكون الحماية (مثلاً، أن تكون الحماية محددة المدة ، أو خاضعة لشروط شكلية، أو خاضعة لشروط أخرى لأن تكون حماية معلومات غير مكشوف عنها رهنا بتحليلها بقيمة تجارية بدلًا من قيمة ثقافية أو روحية؛ ومن جهة أخرى، ما هو الموضوع غير المحمي (مثلاً، لا تحمي العديد من البلدان الاكتشافات البحثية أو الدراسية العملية المكشوف عنها علينا).
10. ويمكن أيضاً بحث طبيعة ابتكارات الشعوب الأصلية والنوعية الابتكارية لنظم المعرفة التقليدية من أجل إلقاء الضوء على الثغرات في الحماية القانونية، لأن أشكال ومعايير الحماية القانونية القائمة قد تغفل الابتكار في هذه السياقات.
11. وتنطوي كلمة 'الحماية' على معانٍ مختلفة عديدة في مجال بالمعرفة التقليدية. وقد تشمل مبدئياً الحماية المادية للسجلات من التلف أو الضياع (مثل ترميم المخطوطات القديمة التي تتضمن المعرفة التقليدية) والقوانين التي تقضي بوضع برامج للحفاظ على المعرفة التقليدية أو التي تشجع هذه البرامج. ولأغراض مشروع التحليل هذه، تستخدم كلمة 'الحماية' لتعني نوع الحماية التي تعالج غالباً في سياقات الملكية الفكرية، أي التدابير القانونية التي تحد من احتمال انتفاع الغير بالمواد المحمية، سواء من خلال منح الحق في منع الانتفاع بها على الإطلاق (الحقوق الاستثنائية)، أو من خلال وضع شروط للانتفاع بها بإذن (مثل الشروط التي ترد في ترخيص براءة أو سر تجاري أو علامة تجارية، أو شروط أوسع بشأن المكافأة العادلة أو حق في الإفراج). وإلى جانب هذا، أشارت اللجنة إلى إمكانية حماية المعرفة التقليدية من خلال وسائل مادية وإلى إمكانية حمايتها، ببعض معاني الحماية، من الاندثار عن طريق تشجيع الانتفاع بها على نطاق واسع، ويمكن أن يكون هنا- حسب شكل الحماية المطلوب- أرخص وسيلة للحماية وأطولها أجلاً. وانطلاقاً من فكرة الحماية هذه، سيكون ابتكار تقليدي مثل طب تقليدي 'محمياً' عن طريق تشجيع العديد من الأشخاص على ممارسته، لكن هذا ليس هو مفهوم الحماية الذي يُثار عموماً عند رسم السياسات في مجال الملكية الفكرية.
12. وبالنظر إلى صعوبة تقييم الثغرات في المبادرات العملية على المستوى الدولي، وإلى تركيز اللجنة على الملكية الفكرية، ولأغراض هذه الوثيقة، تستخدمن الحماية بمعنى الحماية من الانتفاع بدون تصريح أو الاستغلال غير العادل للموضوع المحمي. وتنطوي الحماية في هذا السياق على تحكم أو سلطان يمارس بشكل مستمر على المعرفة التقليدية المعنية، مع احتمال الحق في المنع، أو أشكال أخرى من الحقوق المستمرة المتصلة بالمعرفة. وينبغي أن يمارس هذا التحكم المجتمع المحلي أو شخص ينوب عنه. ويمكن مقارنته بوضع الملك العام الذي لا تقع فيه على المنتفع أية مسئولة أو مسؤولية فيما يخص تعقب أثر مورد المعرفة.
13. ولا يوجي ذلك بأن هذا هو الشكل المشروع أو المهم الوحيد للحماية، ولا بأنه الأكثر إلحاحاً، بل يعبر عن الجوانب المميزة لعمل اللجنة نفسها. وبالتالي، فإن تحليل الثغرات هذا يعالج المجالات التي كانت عادة محظوظة تركيز قانون وسياسة الملكية الفكرية. وتعالج نظم قانونية دولية أخرى، مثل الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي واتفاقيات اليونسكو، جوانب صيانة المعرفة التقليدية والحفظ عليها وصونها داخل سياقاتها السياسية المحددة.
- وعلى سبيل المثال تضفي المادة 8(ي) من الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، تحت عنوان الصيانة في الوضع الطبيعي، بأن على الأطراف "احترام المعرفة والابتكارات وممارسات المجتمعات الأصلية والمحلية التي تجسد أساليب الحياة التقليدية ذات الصلة بصيانة التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو قابل للاستمرار، والحفاظ عليها وصونها وتشجيع تطبيقها على أوسع نطاق، بموافقة ومشاركة أصحاب هذه المعرفة والابتكارات والممارسات وتشجيع الاقتسام العادل للمنافع التي تعود من استخدام هذه المعرفة والابتكارات والممارسات".
 - وتنص الاتفاقية المذكورة على المزيد من الأحكام المتعلقة تعليمي المعرفة التقليدية والنهوض بها، مشيرة إلى حماية وتشجيع "استخدام الموارد البيولوجية طبقاً للممارسات الثقافية التقليدية المتفوقة مع متطلبات الصيانة أو الاستخدام القابل للاستمرار" (المادة 10)، وأيضاً "تبادل نتائج البحث العلمية والتكنولوجية والاجتماعية الاقتصادية، وكذلك المعلومات المتعلقة ببرامج البحث والتدريب والمسح، والمعرفة المتخصصة، والمعرفة المحلية والتقليدية في حد ذاتها وفي مجال الجمع بينها وبين التكنولوجيا المشار إليها في الفقرة 1 من المادة 16 [و]

يضمن هذا التبادل كذلك إعادة نقل المعلومات إلى موطنها الأصلي أينما كان ذلك ممكناً (المادة 17)، والتعاون في تطوير التكنولوجيات واستخدامها بما فيها التكنولوجيات المحلية والتقليدية (المادة 18).

ويتمثل هدف بروتوكول ناغويا في التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الوراثية، مما يساهم في الحفاظ على التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام لمكوناته (المادة 1). وينطبق البروتوكول أيضاً على المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الوراثية وعلى المنافع الناشئة عن استخدام هذه المعارف (المادة 3).

وتشير اتفاقية اليونسكو لسنة 2003 بشأن صون التراث الثقافي غير المادي إلى أنه "لا يوجد إلى الآن أي صك متعدد للأطراف... يستهدف صون التراث الثقافي غير المادي" وكان الهدف من إبرام هذه الاتفاقية هو 'صون التراث الثقافي غير المادي'، معرفة إياه على أنه يشمل "النماضات... والمعارف والمهارات... التي تعتبرها الجماعات والمجموعات، وأحياناً الأفراد، جزءاً من تراثهم الثقافي. وعرفت الاتفاقية الصون على أنه "التدابير الرامية إلى ضمان استدامة التراث الثقافي غير المادي، بما في ذلك تحديد هذا التراث وتوثيقه وإجراء البحوث بشأنه والمحافظة عليه وحمايته وتعزيزه وإبرازه ونقله، لا سيما عن طريق التعليم النظامي وغير النظامي، وإحياء مختلف جوانب هذا التراث." ويوصى في التراث الثقافي غير المادي بأنه يشمل "المعارف والدراسة العملية والمهارات والمارسات والتصورات التي تطورها وتستدعيها المجتمعات المحلية تفاعلاً مع بيئتها الطبيعية ... ويشمل هذا الميدان مجالات عديدة مثل الحكمة البيئية التقليدية والمعارف التقليدية والبيولوجية الإثنية وعلم النبات الإثنى وعلم الحيوان الإثنى ونظم العلاج التقليدية وموسوعات الأدوية..." 11 ومن الأمثلة المقدمة الرؤية الكوبية الأندية لمجتمع كالاوايا في بوليفيا، التي تضم موسوعة للأدوية ونظاماً طبياً تقليدياً.

وفي مجال صكوك السياسة العامة الثقافية أيضاً، تعرّف اتفاقية اليونسكو لسنة 2005 بشأن حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي "الحماية" بأنها "اعتماد تدابير ترمي إلى حفظ تنوع أشكال التعبير الثقافي وصونه والارتقاء به." وتبين الرابط بين نشر المعارف التقليدية وحماية التعبير الثقافي التقليدي من خلال الإقرار "بأن تنوع أشكال التعبير الثقافي، بما فيها الأشكال التقليدية للتعبير الثقافي، يعد عاملاً هاماً في تمكين الأفراد والشعوب من التعبير عن أفكارهم وقيمهم وتشاطرها مع الآخرين."

14. وإنطلاقاً بأهمية ومكانة تلك الصكوك الدولية القائمة، وأهدافها المهمة المتعلقة بالحفظ والصون، لا يرمي هذا تحليل إلى تقييم التغيرات المحتملة في تلك الصكوك التي تديرها منظمات أخرى، بل إنه يركز، على ذلك الجانب المتعلقة بالحماية القانونية الذي كثيراً ما كان موضوع البحث في رسم سياسات الملكية الفكرية وفي قوانينها، مثلاً ذكر أعلاه.

15. وقد بين معلقون على المشروع الأول لتحليل الحال للتغيرات أنه ينبغي لا يعتد بهذا التركيز في تحليل التغيرات لإصدار حكم مسبق بأن من الممكن حماية المعارف التقليدية بنظام للملكية الفكرية، وأشاروا إلى آراء وهواجس متباعدة بشأن مفهوم الحماية المناسب. وعليه، فإن تحليل التغيرات يعتمد أسلوب الوصف - أي أنه يحدد الثغرة الموجودة في "الحماية" بمفهوم الملكية الفكرية من غير أنه يمكن أو ينبغي سد الثغرة. وهو لا يقترح أن يحظى سد ما يمثل "ثغرة" من التغيرات التقنية بالمسؤولية على التغيرات الأخرى (بما فيها التغيرات في الأشكال الأخرى للحماية الخارجية عن نطاق قانون وسياسة الملكية الفكرية). ولذا، يسعى القسم الرابع إلى تحديد التغيرات كوقف على الواقع، ويستعرض القسم الخامس أدناه الاعتبارات التي يمكن أن تطبق عندما تنظر الدول الأعضاء على نحو منفصل فيما إذا كان ينبغي أم لا سد أية ثغرات محددة وبأية طريقة ينبغي سدها.

"2" الصلة بتحليل التغيرات المتعلقة بأشكال بالتعبير الثقافي التقليدي

16. توخياً للوضوح في هذا تحليل وتماشياً مع المقاربة العملية العامة التي تأخذ بها اللجنة، عمدنا إلى تمييز المعارف التقليدية عن أشكال التعبير الثقافي التقليدي. وستؤدي بعض أنواع الحماية المنوطة بأشكال التعبير الثقافي التقليدي، بصورة غير مباشرة، إلى حماية المعارف التقليدية أيضاً - منها مثلاً حماية تسجيلات الأغاني والروايات التقليدية التي تستخدم لصيانة المعارف التقليدية ونقلها داخل مجتمع محلي، أو الحرف اليدوية التي تجسد أساليب أو دراسة عملية مميزة متعلقة بالمعارف التقليدية. خذ مثلاً الرؤية الكوبية الأندية لمجتمع كالاوايا المشار إليها أعلاه فهي نظام من المعرف الطبية التي تدمجها نساء كالاوايا أيضاً في المنتوجات على شكل رسومات. وتحتاج جوانب الثقافات التقليدية وجوانب النظم المعرفية على حد سواء إلى الاهتمام بشكل واضح، أي مضمون أو محتوى الدراسة العملية التي تمتلكها المجتمعات المحلية وأشكال التعبير التي تستخدمها هذه المجتمعات. وتقدّ عالجنا أنواع حماية أشكال التعبير عن الثقافات التقليدية والتراث الثقافي على نحو مناسب في تحليل التغيرات المتعلقة بالتعبير الثقافي التقليدي (b) (b) WIPO/GRTKF/IC/13/4)، ويشار إليها باختصار فقط في هذا التحليل المتعلق بالمعرف التقليدية، نظراً للتكامل القائم بين هذين الوجهين من الحماية.

"3" السمات المتنوعة للمعارف التقليدية

17. افترضنا ما يلي في السمات العامة للمعارف التقليدية¹²:

- يمكن أن تشمل المعارف التقليدية عناصر معرفية معينة، بما فيها ابتكارات فرد من أفراد مجتمع محلي، أو منظومة أوسع من المعارف. ولم نفترض ضرورة حصر 'المعارف التقليدية' في عناصر معرفية معينة أو في نظام معرفي ما أو انتفاء الضرورة.
 - ولم نفترض أن بعض المعارف التقليدية تستوفي أو لا تستوفي بالضرورة شروط الحماية بالبراءة، فقد تكون عناصر من المعارف التقليدية قابلة أو غير قابلة لهذه الحماية. ولا يصبح ابتكار غير قابل للحماية براءة لمجرد أنه حدث في سياق تقليدي (شرطه أن تُمنح البراءة للمخترع الحقيقي، أي للمخترع التقليدي (المخترعين التقليديين)، أو لخلفهم الفعلي). وبعبارة أخرى، لا تستثنى المعارف من الحماية براءة لمجرد أنها 'تقليدية'. وحتى لو كان الأمر كذلك، فقد يشوب بعض الغموض القانوني طريقة تطبيق معايير الجدة والنشاط الابتكاري والفائدة على الاختراعات المطلبا بها التي تكون معارف تقليدية في حد ذاتها أو تكون مشتقة من هذه المعارف أو تستحدث داخل نظام من نظام المعارف التقليدية. وفضلاً عن هذا، قد يشوب الغموض أيضاً الطريقة التي ينبغي بها تحديد الموضع المناسب لطلب البراءة، عندما تُستحدث المعارف التقليدية القابلة للحماية براءة داخل مجتمع تقليدي أو جماعة أخرى مثلاً.
 - ولا تعتبر المعارف التقليدية بالضرورة معارف مكشوف عنها أو غير مكشوف عنها للجمهور؛ فقد تكون أو لا تكون كذلك. وربما يشوب الغموض القانوني أيضاً إمكانية اعتبار المعلومات المكشوف عنها داخل مجتمع محلي أو أصلي بمثابة معلومات 'غير مكشوف عنها'، أو غير الآيلة إلى الملك العام.
 - ويمكن أن تكون المعارف التقليدية موضوعاً لأشكال مختلفة من الملكية والائتمان والحقوق والمصالح العادلة. وقد تكون هذه المصالح في يد فرد من الأفراد داخل مجتمع محلي أو في يد مجتمع محلي بصورة جماعية (سواء كان يعترف له القانون بهذه الصفة أم لا) أو في يد دولة (سواء كانت هذه المصالح من حقوقها الخاصة أو تحت رعايتها لصالح أفراد أو مجتمعات محلية). وقد تقرن بعض جوانب المعارف التقليدية بشخص معين داخل مجتمع محلي، حتى عندما تكون مجموعة المعارف التقليدية بكل منها في حوزة المجتمع المحلي وتحت رعايتها. ويمكن كذلك أن تكون بعض المعارف التقليدية جزءاً من التراث البشري المنشائ وألا تكون في حوزة مجتمع محلي معين أو دولة معينة بشكل حصري.
 - وتعرف الشعوب الأصلية بأنها مجموعة معارف أدق من المعارف التقليدية، وأنها معارف استحدثتها وحافظت عليها وعممتها شعوب أصلية معترف بأنها أصلية. وقد تكون المعارف التقليدية في حوزة مجتمعات محلية وثقافية أخرى غير معترف بها مجتمعات أصلية. ويمكن أن تحتاج بعض المقاربات المتعددة في تحليل التغرات إلى تغطية الاختلافات الممكنة بين معالجة الشعوب الأصلية ومعالجة المفهوم الأوسع للمعارف التقليدية - يلاحظ مثلاً أن حقوق الشعوب الأصلية المتصلة بالمعرف التقليدية قد عُرفت مؤخراً في إعلان دولي (يناقش أدناه).
- "4" طبيعة 'التغرات' التي ينبغي تحديدها**
18. من المرجح أن تختلف الآراء في ما يشكل 'ثغرة' حقيقة في الحماية، ويعزى ذلك جزئياً إلى أن مصطلح 'الحماية' قد ينطوي على دلالات جد واسعة أو قد يطبق في المجال القانوني بأشكال جد محددة. ويعالج مشروع تحليل التغرات هذا وجهات النظر المختلفة هذه من خلال تغطية مجموعة واسعة من الاحتمالات لمعرفة ما الذي ينبغي أن يكون 'ثغرة؟؛ وفي القسم الرابع توضيح تلك الافتراضات المحتملة المختلفة. ويشمل القسم الرابع (ج) من التحليل قائمة بالثغرات الممكنة إلى جانب أمثلة، ولكن ينبغي الإقرار بأن ما يكون 'ثغرة' مهمة في نظر بعض مستخدمي تحليل التغرات لن يعتبر ثغرة بالمرة أو ثغرة مهمة، من وجهة نظر مستخدمين آخرين. ولهذا، يسعى هذا التحليل إلى تحديد 'التغرات' المحتملة لتسهيل مناقشة السياسة العامة وليس إلى تقديم رأي نهائي بخصوص قضايا لا تزال مناقشات مستمرة.
19. وبشكل خاص، قد تعتبر ثغرة في الحماية القانونية وضعاً له فائدته، وليس أمراً ينبغي معالجته بالضرورة. وعموماً، تكون 'ثغرات' معينة في الحماية القانونية ركيزة لملك عام سليم أو أداة ممكنة لهيكلته.

¹² انظر أيضاً الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/17/INF/9، قائمة وشرح تففي مختصر لمختلف الأشكال التي قد تتخذه المعارف التقليدية، وهي متاحة على: https://www.wipo.int/edocs/mdocs/sct/ar/wipo_grtkf_ic_17/wipo_grtkf_ic_17_inf_9.pdf

20. وعلى المستوى الأعم، فإن "الثغرة" هي انتفاء آلية قانونية لحماية المعرف في حد ذاتها. وتغطي آليات الحماية القانونية القائمة أشكالاً أو جوانب معينة من المعارف وتعالجها بأساليب محدودة، مثل المعلومات غير المكشوف عنها التي ينبغي أن تستوفي بعض الشروط لتكون قابلة للحماية كسر تجاري أو من خلال مبدأ السرية، وتكون بالتالي محمية بشكل محدود - فالحماية لا تغطي الغير الذي يشقق المعرف على نحو مستقل مثلاً. وقد يعني تحديد "ثغرة" في الحماية توضيح نطاق الموضوع الذي تنبغي حمايته، وتعريف نطاق أفعال الغير التي تُستبعد من الحماية، لكي يعرف الغير ما الذي لا يجوز له فعله.

ثغرات في سياق نهج متعدد المستويات إزاء نطاق الحماية

21. طرحت اللجنة للنقاش في دورتها السابعة والعشرين نهجاً متعدد المستويات إزاء نطاق الحماية تناح بموجبه أنواع أو مستويات مختلفة من الحقوق أو التدابير لأصحاب الحقوق حسب طبيعة الموضوع وخصائصه، ومستوى التحكم الذي يحتفظ به المستفيدين ودرجة انتشاره. ويقترح النهج المتعدد المستويات حماية متباينة حسب نوع أشكال التعبير التقليدي، انطلاقاً من أشكال التعبير المتاحة للجمهور ووصولاً إلى أشكال التعبير السرية أو المقدسة أو غير المعروفة خارج جماعة المستفيددين والتي يتحكم فيها المستفيدين. فعلى سبيل المثال، يشير هذا النهج إلى إمكانية تناسب الحقوق الاقتصادية الاستئثرية مع بعض المعرف التقليدية (مثل المعرف التقليدية السرية)، في حين يمكن أن يتناسب النموذج المستند إلى الحقوق المعنوية، مثلاً، مع المعرف التقليدية المتاحة للجمهور أو المعروفة على نطاق واسع بالرغم من كونها منسوبة إلى شعوب أصلية وجماعات محلية محددة..

22. وتجدر الإشارة إلى أنه في سياق النهج متعدد المستويات إزاء نطاق الحماية، من المرجح أن تكون الثغرات التي يمكن تحديدها على المستوى الدولي مختلفة، تبعاً لتحديد المستويات، مع مراعاة عناصر مثل طبيعة المعرف التقليدية وخصائصها، ومستوى التحكم الذي يحتفظ به المستفيدين ودرجة انتشاره.¹³

ثالثاً. الالتزامات والأحكام والإمكانيات القائمة من أجل تأمين الحماية

23. يعالج هذا القسم "الالتزامات والأحكام والإمكانيات القائمة على المستوى الدولي من أجل تأمين الحماية". ويبحث التحليل بالتفصيل شكل الحماية المتاحة وفقاً للصكوك الدولية الرئيسية في المجال العام لحماية الملكية الفكرية، ويتفصّل أقل الصكوك الدولية القائمة في مجالات القانون الدولي العام الأخرى، التي تحليل مباشرة إلى المعرف التقليدية وحمايتها. وتوخياً للاختصار والوضوح، لا يحلل أو يناقش هذا التحليل الصكوك الدولية الخاصة بشكل مباشر (فقد كانت هذه الصكوك موضوع مناقشة مستضيفة في الوثائق السابقة للجنة). وفضلاً عن ذلك، يحلل التحليل إلى صكوك قانونية دولية متنوعة والتطورات الحديثة مثل إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية وإعلان إنترلakan بشأن الموارد الوراثية الحيوانية وبروتوكول ناغويا. ويستشهد بهذه الصكوك أساساً من أجل توضيح مجالات اهتمام السياسة العامة الدولية الحالية. ولا يحاول تحليل النصوص القانونية ولا منح صفة قانونية لأي نص من النصوص.

(أ) الحماية بموجب الصكوك الدولية القائمة في مجال الملكية الفكرية

ملاحظات عامة

24. فيما يخص إمكانية تطبيق الملكية الفكرية التقليدية بشكل عام على موضوع المعرف التقليدية، فإن أي مقايرة عامة بشأن حماية هذا الموضوع بالملكية الفكرية، بما فيها بعدها الدولي، يمكن أن تستتبع بالضرورة البحث عن الأدوات والآليات القانونية الالازمة على المستوى الوطني، وكيفية تطبيقها، والإسهامات القانونية والعملية التي يمكن أن يقدمها بعد الدولي للحماية على المستوى الوطني، ملاحظاً أن نظم حقوق الملكية الفكرية غير كافية لكي تستجيب للسمة الشمولية والفردية التي يتسم بها موضوع المعرف التقليدية. وقد أقرت تدابير عديدة وقوانين الملكية الفكرية التقليدية بعناصر من القانون العرقي ضمن إطار أوسع للحماية. ولا بد من معالجة الجوانب الاقتصادية للتنمية، والمشاركة الفعالة لأصحاب المعرف التقليدية مهمة أيضاً، تماشياً مع مبدأ الموافقة المستنيرة المسبقة لأصحاب المعرف التقليدية. وعلى الرغم من هذا، استُخدمت قوانين الملكية الفكرية القائمة استخداماً ناجحاً في الحماية من بعض أشكال سوء الانتفاع والتملك غير المشروع للمعرف التقليدية، بما فيها القوانين المتعلقة بالبراءات والعلامات التجارية والبيانات الجغرافية والرسوم والنماذج الصناعية والأسرار التجارية.¹⁴

¹³ انظر: المذكرة الإعلامية للدورة الحادية والثلاثين للجنة الحكومية الدولية اللتين أعدهما رئيس اللجنة الحكومية الدولية السيد إيان غوس.

¹⁴ انظر وثيقة الويبو لعام 2017 "حماية ثقافتكم وتعزيزها: دليل عملٍ عن الملكية الفكرية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية"، وهي متاحة على: https://www.wipo.int/edocs/pubdocs/ar/wipo_pub_1048.pdf. وانظر أيضاً الوثيقة 9 WIPO/GRTKF/IC/17/INF/9، قائمة وشرح تقني مختصر لمختلف الأشكال التي قد تتخذه المعرف التقليدية، وهي متاحة على: https://www.wipo.int/edocs/mdocs/sct/ar/wipo_grtkf_ic_17/wipo_grtkf_ic_17_inf_9.pdf

١" الحماية الموجبة للمعارف التقليدية بموجب البراءات

السكان الدوليان المشار إليهم: اتفاق منظمة التجارة العالمية المتعلقة بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة (تريبيس)، ومعاهدة التعاون بشأن البراءات.

25. على الرغم من القدر الكبير من المرونة والاختلاف في تفسير معايير قانون البراءات الدولي وتطبيقاتها على المستوى الوطني، تسمح هذه المعايير عموماً بمد نطاق الحماية بموجب البراءات ليشمل ابتكارات معينة مستحدثة داخل سياق تقليدي، على أن تكون:

- حديثة أو جديدة؛
- وابتكارية أو غير بدائية؛
- ومفيدة أو قابلة للتطبيق صناعياً؛
- وأن تستجيب عموماً لتعريف "الاختراع".

26. ولم يعرّف أي معيار من هذه المعايير رسمياً بأسلوب قانوني ملزم في الصكوك الدولية. ولهذا من الممكن تطبيقها على المعارف التقليدية بمرونة ضمن القوانين الوطنية.

27. ويُسمى تعريف "الاختراع" بالمرونة مقارنة مع تعريف الاكتشاف، وقد ينطبق ذلك مثلاً على المعارف التقليدية التي تعتبر اكتشافاً لمبدأ من مبادئ الطبيعة عوض اعتبارها اختراعاً.

28. وهناك مرونة في إمكانية اعتبار المعارف التقليدية موضوعاً قابلاً للحماية بطبعتها عندما تكون هذه المعارف عبارة عنما يلي:

اختراع يكون منع استغلاله تجارياً ضرورياً لحماية النظام العام أو الآداب، بما في ذلك حماية حياة أو صحة الإنسان أو الحيوان أو النبات، أو لتفادي إلحاق ضرر جسيم بالبيئة، شريطةً ألا يكون هذا الاستبعاد فقط لأن القانون يحظر استغلال الاختراع؛

أو أسلوب للتشخيص أو العلاج أو الجراحة يستخدم لمعالجة الأشخاص أو الحيوانات؛

أو النباتات والحيوانات من دون الكائنات الدقيقة، وعلى وجه الخصوص العمليات البيولوجية لإنتاج النباتات أو الحيوانات غير العمليات غير البيولوجية والميكروببيولوجية.

29. وتوجد مرونة أيضاً في كيفية تفسير معايير الأهلية لحماية التقليدية في مجال المعارف التقليدية - ولا سيما الجدة (مثل إمكانية اعتبار التقاليد الشفوية المنقولة بخصوصية نسبية داخل مجتمع أصلي أو محلي حالة تقنية صناعية سابقة مكشوف عنها للبت في الجدة القابلة للحماية ببراءة) وعدم البداهة (مثل اعتبار أخصائي في نظام المعارف التقليدية شخصاً من أهل المهنة عند البت في استيفاء شرط عدم البداهة).

30. وإلى جانب ذلك، فإن الملاحظة القائلة بأن استخدامات أخصائي في المعارف التقليدية لابتكار سيعتبر مؤهلاً لحماية براءة، لا يعني فقط أن هذا الأخصائي سيرغب بالضرورة في حماية ابتكاره ببراءة أو أن لديه الموارد الضرورية للشرع في إجراءات استصدار براءة؛ وبعبارة أخرى، فإن قابلية المعارف التقليدية للحماية ببراءة من حيث المبدأ لا تعني أن هذه المعارف محمية ببراءة في الواقع. ويمكن أيضاً اعتبار قلة الانتفاع العملي بنظام البراءات أو اختيار عدم الانتفاع به لأن شكل الحماية الذي يكفله لا يتماشى مع شروط أصحاب المعارف التقليدية، 'ثغرة' في الحماية، حتى عندما تكون بعض عناصر المعارف التقليدية قابلة للحماية ببراءة من الناحية التقنية. ولكن ربما يكون من الضروري، عند تحليل للثغرات، التمييز بين ثغرة نصية في النطاق القانوني للحماية الممكنة مبدئياً، وثغرة عملية بمعنى عدم التماส الحماية الممكنة لعناصر معينة من المعارف التقليدية - أي مدى حماية المعارف التقليدية القابلة

بالفعل للحماية بطريقة ما، حماية فعلية على أرض الواقع. ولم نعمد هنا إلى هذا الشكل الأخير من تحليل الثغرات نظراً لأنه يستلزم عملاً ميدانياً تجريرياً واسعاً. ومع ذلك، فقد أجرت اللجنة دراسات استقصائية مستفيضة في هذا الصدد.¹⁶¹⁵

"2" الحماية الدفاعية للمعارف التقليدية داخل نظام البراءات

السكان الدوليان المشار إليهما: معايدة التعاون بشأن البراءات، والتصنيف الدولي للبراءات

31. تتعلق الحماية الدفاعية بتدابير ترمي إلى منع منح براءات على نحو غير مشروع أو إبطال البراءات الممنوحة على ذلك النحو بشأن عناصر من المعارف التقليدية. وقد درست حماية المعارف التقليدية داخل نظام البراءات في أكثر الأحيان من وجهة نظر دفاعية، وليس من منظور السعي بشكل موجب إلى الحصول على براءات في المعارف التقليدية. وتتلاءم الالتزامات والأحكام والإمكانيات القائمة على المستوى الدولي مع الحماية الدفاعية بشكل مباشر، وتشمل تدابير دفاعية قانونية وعملية في إطار قانون البراءات التقليدي، إلى جانب مقتراحات بشأن مراجعة معايير قانون البراءات الدولي لاستحداث تدابير كشف معينة عن المعارض التقليدية (بالاقتران مع الموارد الوراثية).

32. وتشمل الحماية الدفاعية للمعارات التقليدية في إطار معايير قانون البراءات الدولي القائمة التدابير التالية:

- حق المخترع في أن يذكر في البراءة كمخترع، كما تنص على ذلك اتفاقية باريس.

- ورفع الحد الأدنى لمجموعة الوثائق المنصوص عليها في معايدة التعاون بشأن البراءات، لكي تشمل هذه الوثائق مجموعة من المنشورات المعارف التقليدية. ومن شأن ذلك أن يضمنأخذ كميات كبيرة من المعارف التقليدية المنشورة مسبقاً في الحساب وبصورة منتظمة في مرحلة مبكرة من حياة براءات عديدة، وإدراجها في تقارير البحث الدولي المنشورة حتى قبل أن يدخل طلب البراءة المرحلة الوطنية.

- ومراجعة التصنيف الدولي للبراءات في سنة 2006 من أجل توسيع تعريفه وتركيزه على نوع معين من المواد المتصلة بالمعارف التقليدية، وهي "المستحضرات الطبية التي تكون تركيبتها غير محددة وتنضم مواد من الطحالب أو الحشائش البحرية أو الفطر أو النباتات أو ما يشتق منها، كالأدوية العشبية التقليدية مثلًا" (A61K 36/00). وتقر هذه المراجعة بالأهمية الفكرية والتكنولوجية لنظم المعرف التقليدية. وتزيد من احتمال العثور على وثائق مناسبة متصلة بالمعارف التقليدية خلال إجراءات البحث في مجال البراءات، وتزيد وبالتالي من الركائز العملية للحماية الداعية المتعلقة بالمعارف التقليدية.

33. وقد وضعت اللجنة معايير والمبادئ التوجيهية ومجموعة الأدوات التالية غير الواردة بشكل رسمي في معايير قانون البراءات الدولي القائمة، ولكنها مع ذلك مناسبة للحماية الداعية:

- اعتماد اللجنة معايير من أجل توثيق المعارف التقليدية، وهي معايير تقر بضرورة تدوين المعارف التقليدية الموثقة واحترام شروط النفاذ إليها والانتفاع بها.¹⁷

- وإعداد مبادئ توجيهية داخل اللجنة لفحص البراءات المتصلة بالمعارف التقليدية، وهي مبادئ توجيهية قد تحول إلى حد كبير دون منح براءات غير مشروعة في المعارف التقليدية.

34. ويستلزم إجراء آخر معمول به في بعض القوانين الوطنية وليس في مضمار المعايير الدولية، أن يُشرط على مودع طلب البراءة الكشف عن المعلومات التي تكون مواد تؤهل الاختراع للحصول على براءة، بما في ذلك مصدرها.

¹⁵ انظر مثلاً الوثيقتين WIPO/GRTKF/IC/5/7 وWIPO/GRTKF/IC/5/8 والدراسات الاستقصائية والاستبيانات التي تستندان إليها.

¹⁶ يشمل منشور الويبو "حماية ثقافتكم وتعزيزها: دليل عملٍ عن الملكية الفكرية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية" مثاليـن لبراءات الاختراع الممنوحة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية من أجل الاختراعات التي ابتكرت باستخدام المعارف التقليدية. فالمعارف التقليدية في حد ذاتها لم تُحمِّل ببراءة، بل حُمِيت الاختراعات الجديدة والابتكارية التي أيدَّعت باستخدام المعرف التقليدية.

¹⁷ انظر الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/4/14 المتاحة على:
https://www.wipo.int/edocs/mdocs/tk/en/wipo_grtkf_ic_4/wipo_grtf_ic_4_14.pdf

35. ويبيِّن المزيَّد من المبادرات إلى ضمان النفاذ التام إلى المعارف التقليدية الراهنة خلال إجراءات البحث والفحص المتعلقة بالبراءات، من أجل توفير قاعدة أثري يمكن الرجوع إليها لتقدير الأهلية للبراءة، ولكن دون التسبب فيما لا يُرغِب فيه من كشف عن المعارف التقليدية ونشرها خلافاً لرغبة موردي المعارف التقليدية الأصليين.

"3" شروط كشف خاصة بالمعرفات التقليدية

36. أدرج عدد من البلدان تدابير في قوانينها الوطنية لتعزيز الحماية الدفاعية للمعارف التقليدية، من خلال تفادي استصدار البراءات للاختراعات التي تستخدم معرفات تقليدية وتتفقىء إلى الجدة والموافقة المستبررة المسبقة أو التقادم العادل للمنافع المتأتية من استخدام المعرفات التقليدية. وتنقضى هذه التدابير أشكالاً معينة من الكشف عن المعرفات التقليدية والموارد الوراثية أو البيولوجية المستخدمة في الاختراع المطالب به.¹⁸ وقد قُدم عدد من المقترنات داخل منظمة التجارة العالمية وداخل الويبو بشأن تعزيز معايير قانون البراءات الدولي بإدماج شروط الكشف هذه. وتتخذ هذه الآليات شكلاً مهماً من أشكال الحماية الدفاعية للمعرفات التقليدية، وهي وبالتالي ملائمة لتحليل التغرات هذا. وفي الوقت الحاضر، لم تُعتمد أي منها على المستوى الدولي في شكل قانون ملزم.¹⁹ بيد أن مبادئ بون التوجيهية التي ليست ملزمة ولكن يمكن اعتبارها "أحكامًا" أو "إمكانيات" في إطار هذا التحليل، تشجع الأطراف المتعاقدة بموجب الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي على النظر فيما يلي:

- تدابير لتشجيع الكشف في طلبات حقوق الملكية الفكرية عن بلد منشأ الموارد الوراثية أو منشأ المعرفات التقليدية وإبتكارات وممارسات المجتمعات الأصلية والمحليَّة؛

37. وكانت مجموعة "الأحكام" أو "الإمكانيات" موضوع بحث مستفيض في دراستين أعدتهما الويبو بدعوة من مؤتمر الأطراف المتعاقدة في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي.²⁰

38. وبالإضافة إلى ما سبق، أشير إلى أن مبادئ بون التوجيهية تضع هذا الإجراء، عند تعريفه، في سياق مجموعة من التدابير الأخرى القانونية أو الإدارية أو المتعلقة بالسياسة العامة المتعلقة بالمنتفعين بالموارد الوراثية، ومنها على الأخص آليات تقديم المعلومات للمنتفعين المحتملين عن التزاماتهم فيما يخص المواد الوراثية، والتداير الرامية إلى منع الانتقام بالموارد الوراثية التي يحصل عليها دون موافقة مستبررة مسبقة من الطرف المتعاقد الذي يوزد تلك الموارد، والتعاون بين الأطراف المتعاقدة لمعالجة ادعاءات خرق اتفاقات النفاذ وتقاسم المنافع، وبرامج التصديق الطوعي للمؤسسات الملزمة بقواعد النفاذ وتقاسم المنافع، والتدابير المحطة للممارسات التجارية غير المشروعة.²¹ وفي معظم الأحيان، لا تتصل تلك التدابير اتصالاً مباشراً بقوانين وممارسات الملكية الفكرية، بالرغم من أن قانون المنافسة غير المشروعة يcum إلى حد ما الممارسات التجارية غير المشروعة (سنناقش ذلك على نحو منفصل في هذا تحليل).

39. وقد أُعرب عن اختلاف كبير في الآراء، بما في ذلك في تعليقات على مشروع سابق لتحليل التغرات هذه، بشأن ضرورة وأهمية شروط الكشف المذكورة الخاصة بالمعرفات التقليدية، وما إذا كانت الإشارة إلى هذا النوع من الأحكام تقييمًا لأهميتها. ولا يحاول تحليل التغرات تقييم هذه الشروط من منظور السياسة العامة، لكن المناقشة الواردة أدناه تعرف الغياب الموضوعي الفعلي لمعيار دولي باعتباره "ثغرة" بمعنى رسمي، بما أن هذا شكل من الحماية تدرج بعض البلدان ولا تتضمنه المعايير الدولية.

"4" المعرفات التقليدية غير المكشفوف عنها

السكان الدوليان المشار إليهما: اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية (اتفاقية باريس)، واتفاق تريبيس.

40. عندما تكون المعرفات التقليدية غير مكشفوف عنها للجمهور، جاز أن تغطيها المعايير الدولية التي تنظم حماية المعلومات غير المكشفوف عنها أو السرية. وتقتضي المعايير الدنيا الدولية العامة التي وضعها اتفاق تريبيس الذي تديره منظمة التجارة الدولية بأن تكون المعلومات كما يلي لكي تحظى بالحماية:

- سرية من حيث أنها ليست، بمجموعها أو في الشكل والتجميع الدقيقين لعناصرها، معروفة عامة أو في متناول أشخاص في أوساط المتعاملين عادة بذلك النوع من المعلومات؛

¹⁸ انظر منشور الويبو "أسئلة رئيسية عن شروط الكشف في البراءات بخصوص الموارد الوراثية والمعرفات التقليدية" لعام 2017، والمتاح على: https://www.wipo.int/edocs/pubdocs/ar/wipo_pub_1047.pdf

¹⁹ لا يتضمن بروتوكول ناغويا أي إشارة إلى متطلبات الكشف.

²⁰ تناح الدراسات على: https://www.wipo.int/edocs/mdocs/govbody/ar/wo_qa_32/wo_qa_32_8.pdf. و https://www.wipo.int/edocs/pubdocs/en/tk/786/wipo_pub_786.pdf

²¹ مبادئ بون التوجيهية، 16(د).

- وذات قيمة تجارية نظراً لكونها سرية؛
- وخضعت لإجراءات معقولة في ظروف الحال اتخاذها الشخص القائم عليها قانوناً بغية الحفاظ على سريتها.
- 41. وتمتد الحماية إلى المعلومات "التي يُكشف عنها للغير أو يكتسبها أو يستخدمها الغير دون موافقة [أصحابها]" بأسلوب مخالف للممارسات التجارية النزيهة" التي تعرف بأنها تعني "على الأقل ممارسات كخرق العقود وخيانة الأمانة والاحض على خيانتها، وتشمل اكتساب الغير معلومات غير مكشوف عنها، سواء كان يعرف، أو يرتكب إهاماً جسماً إذ لا يعرف، أن اكتسابه تلك المعلومات ينطوي على ممارسات من ذلك القبيل". ويمكن أن ينطبق ذلك على الكثير من الممارسات التقليدية، عندما لا يكون الشخص الذي اكتسب المعلومات في الأصل هو بالضرورة الشخص الذي يسوق الممارسات التقليدية في الواقع وإنما جهة تجارية أو صناعية في نهاية المطاف.
- 42. ويعتبر هذا المعيار الدولي وسيلة من أجل 'ضمان الحماية الفعالة من المنافسة غير المشروعة كما تنص على ذلك المادة 10(ثانياً) من اتفاقية باريس (1967). وتكون مدة الحماية غير محددة في الواقع، على أن تظل الشروط قائمة (فلن توفر الحماية مثلاً بعد أن يكشف صاحب المعرف عن هذه المعرف للجمهور).
- 43. ومن شأن هذا المعيار الدولي أن ينطبق بوضوح على كم هائل من الممارسات التقليدية، لكنه لن يغطي أيضاً كما هائلاً آخر. وتشمل بعض الاعتبارات التي تثار عند تطبيق هذا المعيار ما يلي:
 - إلى متى تظل الممارسات التقليدية المكشوف عنها داخل مجتمع محلي تقليدي محدد تعتبر 'سرية'؟
 - وما هو الدور الذي يمكن أن يلعبه القانون العرفي أو الممارسات العرفية لمجتمع محلي في تحديد ما إذا كانت تتطابق شروط الحماية؟ (مثلاً، في قضية فوستر ضد ماونتفورد²²، التي يُشهد بها غالباً أمام اللجنة اعتبار القانون العرفي لمجتمع أصلي كافياً لينشئ الالتزام بالسرية).
 - وهل ستظل الممارسات التي تكون ذات قيمة روحية وثقافية بالنسبة للمجتمع المحلي، دون قيمة تجارية بالنسبة له، محمية عندما يتحقق الغير منفعة تجارية منها؟ وبعبارة أخرى، إذا كان مجتمع محلي يحتفظ بممارسات تقليدية كمعرف سرية لأسباب روحية وليس لأسباب تجارية، ويرفض في الواقع رفضاً قوياً فكرة أن تكون الممارسات التقليدية محل تقييم تجاري، فهل ستظل هذه الممارسات محمية كمعلومات غير مكشوف عنها؟
- 44. ولما كان هذا المعيار حداً أدنى، فمن الممكن أن يؤخذ بأشكال أوسع من الحماية بموجب القوانين الوطنية التي قد تضمن، مثلاً، أن تكون الممارسات التقليدية المنشورة داخل مجتمع محلي محدد هي وحدها التي يمكن الاعتراف بها كمعرف غير مكشوف عنها وتكون وبالتالي موضع حماية. ويمكن اعتبار القيمة الروحية والثقافية للممارسات عاملًا مؤثراً أيضًا (فلا تكون القيمة التجارية وحدها ضرورية لأغراض الحماية)، ويمكن الاعتراف بدور القانون العرفي (عند وضع 'تدايرز معقولة للحماية' مثلاً).

"5" المنافسة غير المشروعة

السكان الدوليان المشار إليهم: اتفاقية باريس، واتفاق تريبيس.

- 45. تقتضي اتفاقية باريس "حماية فعالة ضد المنافسة غير المشروعة"، إذ تنص على أن "يعتبر من أعمال المنافسة غير المشروعة كل منافسة تتعارض مع العادات الشرفية في الشؤون الصناعية أو التجارية". إذن يُعبر هذا الحكم عن مفهوم المنافسة غير الشرفية بشكل عام، ولكنه يركز تركيزاً خاصاً على ما يلي:
 - الأعمال التي تؤدي إلى لبس مع منشأ أحد المنافسين أو منتجاته أو أنشطته الصناعية أو التجارية؛
 - الادعاءات المخالفة للحقيقة في مزاولة التجارة التي تنزع الثقة عن منشأ أحد المنافسين أو منتجاته أو أنشطته الصناعية أو التجارية؛

²² مثلاً: IP Needs And Expectations Of Traditional Knowledge Holders: WIPO Report on Fact-Finding Missions on Intellectual Property and Traditional Knowledge (1998-1999), WIPO, 2001. p 75

- البيانات أو الادعاءات التي قد تضلّ الجمهور بشأن طبيعة السلع أو طريقة تصنيعها أو خصائصها أو صلاحيتها للاستعمال أو كميتها.

46. ومن شأن هذه الخصائص الأدق للمنافسة غير المشروعة أن تنطبق، مثلاً، على أعمال تسويق المنتجات المتصلة بالمعارف التقليدية التي توحى بشكل مناف للحقيقة أو يحدث اللبس بأنها منتجات أصلية لمجتمع أصلي أو محلي وهي ليست كذلك، أو توحي بشكل مناف للحقيقة أو يحدث اللبس بأنها حصلت على موافقة أو تصريح مجتمع كهذا.²³

47. ويمكن تفسير تلك المعايير الدولية (التي أصبحت سارية أيضاً من خلال اتفاق ترييس) بأنها قد تغطي أشكالاً أوسع من الحماية، تتجاوز الحماية من الأفعال المحددة، أي الادعاءات التي تحدث اللبس أو المنافسة للحقيقة أو المضللة المذكورة بشكل خاص. وجاء في أحد التعليقات على هذا الحكم ما يلي:

سيحدد ما ينبغي فهمه من "المنافسة" في كل بلد حسب المفاهيم الخاصة بهذا البلد: فقد تدرج بعض البلدان في مفهوم أعمال المنافسة غير المشروعة أعمالاً ليس تنافسية بمعنى ضيق... ويجب اعتبار أي عمل في حكم أعمال المنافسة غير مشروع إذا كان مخالفًا للممارسات النزيهة في الشؤون الصناعية والتجارية. ولا يقتصر هذا المعيار على الممارسات النزيهة القائمة في البلد الذي تلتزم فيه الحماية من المنافسة غير المشروعة. وبالتالي، يكون على السلطات القضائية والإدارية في ذلك البلد أن تراعي أيضاً الممارسات النزيهة المعمول بها في التجارة الدولية. وإذا اتضح لسلطة قضائية أو إدارية في البلد الذي تلتزم فيه الحماية أن الفعل الذي قدمت شكوى بشأنه هو عمل مخالف للممارسات النزيهة في الشؤون الصناعية أو التجارية، سيكون عليهما أن تعتبره عملاً من أعمال المنافسة غير المشروعة وأن تطبق العقوبات وسائل الانتصاف التي ينص عليها القانون الوطني. وقد تستجيب مجموعة واسعة من الأعمال للمعايير المذكورة أعلاه.²⁴

48. وعليه، يمكن نقرأ في هذا الحكم أنه يشمل الحماية من أشكال أخرى من الانتفاع بالمعارف التقليدية، تُعتبر مخالفة للممارسات النزيهة. ويمكن الجسم على المستوى الوطني بأن أعمال المنافسة غير المشروعة قد تشمل الإثارة غير المشروع من الانتفاع بالمعارف التقليدية، وjeni المنافع التجارية من المعارف التقليدية المكتسبة بطريقة غير مشروعة.

49. وتقمع قوانين وطنية عديدة بشأن المنافسة غير المشروعة أشكالاً أخرى من السلوك التجاري، إلى جانب الأعمال التي تحدث اللبس أو الادعاءات المنافية للحقيقة أو المضللة. وتوقف أيضاً على ممارسات تجارية غير مشروعة مثل تكوين الاحتكارات وأشكال أخرى من الانتفاع بالمعارف التقليدية التي قد تعتبر نزيهة، لكنها لا تكون منافسة مشروعة، مثل التسعيّر الطارد للمنافسين.

"6" العلامات المميزة

الصكوك الدولية المشار إليها: اتفاق ترييس، واتفاق مدريد وبروتوكوله، واتفاق لشبونة بشأن حماية تسميات المنشأ، واتفاقية باريس.

50. تشمل حماية الإشارات التمييزية بموجب الصكوك الدولية ما يلي:

- العلامات التجارية التقليدية (بما فيها علامات الخدمة);
- علامات التصديق والعلامات الجماعية;
- والبيانات الجغرافية.

51. ولا يمكن لهذه الحماية أن تنسحب على المعرف في حد ذاتها. لكن يمكنها أن تحول إلى حماية مباشرة، من خلال توفير وسيلة لحماية الإشارات التمييزية والرموز والرسوم التصويرية والبيانات الجغرافية، ومن خلال التصديق على موافقة المجتمع المحلي أو على صحة المصدر، عندما تنطبق على منتجات وخدمات تقوم على المعارف التقليدية أو تنتفع بها.

52. ويمكن أيضاً حماية تلك الإشارات التمييزية حماية دفاعية من خلال هذه الآليات القانونية، ولا سيما من خلال الاعتراض على التسجيلات التي تكون بمثابة انتفاع مضلل أو خادع بالإشارات أو الرموز أو الكلمات أو البيانات الجغرافية المتصلة بالمعارف

²³ انظر الأمثلة الواردة في منشور الويبو "حماية ثقافتكم وتعزيزها: دليل عمل عن الملكية الفكرية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية"، الصفحة 57.

²⁴ بودنهاوزن، دليل اتفاقية باريس بشأن حماية الملكية الصناعية (1968)، أبتداء من ص. 144 (عدا الحاشية).

التقليدية، أو من خلال الطعن فيها عن طريق القانون.²⁵ وتنطبق المعايير الدولية على رفض أو إبطال علامات تكون مخالفة للآداب والنظام العام. وفي بعض الحالات، طُبّقت أشكال الحظر هذه لرفض أو إبطال علامات تجارية من شأنها أن تلحق ضررا ثقافيا أو روحيا بالمجتمعات الأصلية. انظر تحليل التغرات المحدث الخاص بأشكال التعبير الثقافي التقليدي لمناقشة الحماية الداعية لأنواع التعبير الثقافي التقليدي في نظام العلامات التجارية²⁶.

الصكوك الدولية المشار إليها: اتفاق تريبيس، واتفاقية برن، واتفاق لاهاي بشأن الإيداع الدولي للتصاميم الصناعية، واتفاقية باريس.

"7" قانون التصاميم الصناعية

53. لا تنسحب حماية الرسوم والنمذج الصناعية على محتوى المعرف في حد ذاته، وهي مناسبة لحماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي أكثر مما هي مناسبة للمعارف التقليدية (انظر تحليل التغرات التكميلي بشأن أشكال التعبير الثقافي التقليدي). ومع ذلك، يمكن أن تكفل المعايير الدولية المتعلقة بحماية الرسوم والنمذج حماية غير مباشرة لبعض المعرف التقليدية، ولا سيما عندما ترتبط الرسوم والنمذج الصناعية ارتباطا وثيقا بنظام معين من نظم المعرف التقليدية، مثل أسلوب من أساليب إنتاج الأدوات أو الآلات الموسيقية أو منتجات الحرف اليدوية. والحماية متاحة للرسوم والنمذج الصناعية التي تكون جديدة أو أصلية، ولكن من الممكن أن تستبعد من الحماية الرسوم والنمذج التي تملتها بالأساس اعتبارات تقنية أو وظيفية.

54. قدمت بعض الدول الأعضاء اقتراحًا بشأن إمكانية طلب الكشف عن منشأ أو مصدر أشكال التعبير الثقافي التقليدي أو المعرف التقليدية أو الموارد البيولوجية/الجينية المستخدمة أو المدرجة في التصميم الصناعي، كعنصر من عناصر الطلب، في سياق مشروع معايدة قانون التصميم.²⁷

"8" قانون حق المؤلف والحقوق المجاورة

الصكوك الدولية المشار إليها: اتفاق تريبيس، واتفاقية برن، ومعاهدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي

55. تنسحب الحماية بموجب حق المؤلف على شكل التعبير لا محتوى المعرف في حد ذاته، ولذا فهي مناسبة لحماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي أكثر مما هي مناسبة للمعارف التقليدية (انظر تحليل التغرات التكميلي بشأن أشكال التعبير الثقافي التقليدي، الوثيقة (WIPO/GRTKF/IC/13/4(b)). ومع ذلك، يمكن تكفل المعايير الدولية المتعلقة بحق المؤلف والحقوق المجاورة حماية غير مباشرة للمعارف التقليدية. وبشكل خاص، يمكن أن ينطبق حق المؤلف على أوصاف المعرف التقليدية المدرجة في قاعدة بيانات، وعلى مجموعات المعرف التقليدية المحمية بوصفها مجموعات عندما "تشكل بسبب اختيار أو ترتيب محتواها إبداعات فكرية". ولكن هذه الحماية غير المباشرة للمعارف التقليدية من خلال حق المؤلف لا تشمل محتوى المعرف التقليدية في حد ذاته، ويمكن بالتالي أن يأخذ الغير الدرامية العملية والمحتوى الجوهرى للمعارف التقليدية وينفع بهما حق وإن كانوا مدرجين في قاعدة بيانات محمية بموجب حق المؤلف.

56. وبشكل عام، يمكن اعتبار حماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي حماية غير مباشرة للمعارف التقليدية عندما تُنقل المعرف التقليدية من خلال أشكال التعبير الثقافي التقليدي (إذ يمكن مثلا حماية تسجيل صوتي لأداء تقليدي مستخدم من أجل نقل المعرف التقليدية داخل مجتمع محلي، بوصفه تسجيلاً لتعبير ثقافي تقليدي، فتحدد من نشر التسجيل والنفذ إليه، مما يحد بشكل

²⁵ اعتمدت نيوزيلندا وجماعة الأئذين أحکاماً خاصة لا تسمح بتسجيل العلامات التجارية التي تشمل أسماء أو أشكال ثقافة الشعوب الأصلية، ما لم تقدم الشعوب الأصلية طلبات العلامات التجارية أو تم ذلك بموافقتهم. انظر المزيد من المعلومات في الأمثلة الواردة في منشور الويبو "حماية ثقافتكم وتعزيزها: دليل عمل عن الملكية الفكرية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية"، الصفحة 44.

²⁶ الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/37/7، المرفق: الجزء الثاني "معنى التغرات"، الفقرة 34؛ والجزء الثالث/ألف، "الأسماء والكلمات والرموز الأصلية والتقلدية"، الفقرتان 58 و59؛ والجزء الثالث/باء "الأسماء والكلمات والرموز الأصلية والتقلدية"، الفقرات من 71 إلى 75؛ والجزء الثالث/ DAL "استخدام العلامات المميزة ومبادئ المنافسة غير المشروعة لمكافحة التملك غير المشروع للسمعة المرتبطة بأشكال التعبير الثقافي التقليدي ("النمط")"، الفقرة 101؛ والجزء الثالث/DAL "الأسماء والكلمات والرموز الأصلية والتقلدية"، الفقرة 113.

²⁷ الوثيقة SCT/35/2

غير مباشر من النفاذ إلى المعارف التقليدية المنقولة عن طريق التعبير الثقافي التقليدي ومن نشرها. ولمزيد من التفصيل، انظر تحليل الثغرات التكميلي بشأن أشكال التعبير الثقافي التقليدي.

(ب) الحماية داخل مجالات أخرى من القانون الدولي العام

57. يركز هذا التحليل على المعايير الدولية المتعلقة تحديدا بقانون الملكية الفكرية وعلاقتها بالمعارف التقليدية. ولكن، من الممكن اعتبار معايير أوسع من معايير القانون الدولي العام، مثل الحماية البيئية والموارد الوراثية النباتية وحقوق الشعوب الأصلية، معايير مناسبة للإطار القانوني والسياسي الدولي العام. ونستعرض هنا هذه المعايير باختصار.

الصكوك الدولية المشار إليها: الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، بروتوكول ناغويا، ومعاهدة الفاو الدولية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر

"1" الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي

58. تنظم الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي فرعا محددا من المعارف التقليدية، وهو المعارف المتصلة بالحفظ على التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو مستدام، وتقتضي الاتفاقية من كل طرف متعاقد:

ورهنا بتشريعاته الوطنية، احترام المعارف والابتكارات وممارسات المجتمعات الأصلية والمحلية التي تجسد أساليب الحياة التقليدية ذات الصلة بصيانة التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو قابل للاستمرار، وتشجيع تطبيقها على أوسع نطاق، بموافقة ومشاركة أصحاب هذه المعارف والابتكارات والممارسات وتشجيع الاقتسام العادل للمنافع التي تعود من استخدام هذه المعارف والابتكارات والممارسات.

"2" بروتوكول ناغويا

59. تنص المادة 7 من بروتوكول ناغويا على ما يلي:

"طبقا للقانون الوطني، يتخذ كل طرف تدابير عند الاقتضاء لكي يضمن أن الانتفاع بالمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الوراثية التي تكون في حوزة المجتمعات الأصلية والمحلية يكون برضاء المجتمعات الأصلية والمحلية وموافقتها المسبقة والمستيرة ومشاركتها، وأن الشروط المتفق عليها قد حددت".

60. تعد المادة 5.5 وجيهة أيضا في هذا السياق:

"يتخذ كل طرف تدابير تشريعية أو إدارية، عند الاقتضاء، حتى يتم تقاسم المنافع الناشئة عن استخدام المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الوراثية بطريقة عادلة ومنصفة مع الشعوب الأصلية والمحلية التي تملك مثل هذه المعارف. ويجب أن يكون هذا التقاسم وفق شروط متفق عليها بصورة متبادلة".

61. وعلاوة على ذلك تنص المادة 16 على ما يلي:

1. يتخذ كل طرف تدابير تشريعية أو إدارية أو سياساتية ملائمة وفعالة ومتاسبة، حسب الاقتضاء، تنص على أن الحصول على المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية المستخدمة داخل ولايته القضائية يتم وفقا للموافقة المسبقة عن علم أو موافقة وإشراك المجتمعات الأصلية والمحلية ومع وضع شروط متفق عليها بصورة متبادلة، حسبما ينص عليه التشريع المحلي أو المتطلبات التنظيمية للحصول وتقاسم المنافع للطرف الآخر الذي توجد به هذه المجتمعات الأصلية والمحلية.

2. يتخذ كل طرف تدابير مناسبة وفعالة ومتاسبة للتتصدي لحالات عدم الامتثال للتدابير المعتمدة وفقا للفقرة 1 أعلاه.

3. تتعاون الأطراف، بقدر الإمكان وعند الاقتضاء، في حالات الانتهاك المزعوم للتشريع المحلي أو المتطلبات التنظيمية للحصول وتقاسم المنافع المشار إليها في الفقرة 1 أعلاه".

"3" معاهدة الفاو الدولية

62. تتناول معاهدة الفاو الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة أيضا فرعا آخر من المعارف التقليدية، وهو المعارف المتصلة بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، وتنص على أن "يتخذ كل طرف متعاقد،... حسبما يكون ذلك ملائما،

ورهنا بالتشريعات القطرية لديه، التدابير لحماية حقوق المزارعين، بما في ذلك: (أ) حماية المعارف التقليدية ذات الصلة بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة...²⁸(...)

"4" اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصرّف

63. تنص اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصرّف على أن تحمي الأطراف وتشجع وتستخدم التكنولوجيا والدراسة العملية والممارسات التقليدية والمحلية الوجيهة. ولهذه الغاية، تقتضي الاتفاقية من الأطراف بأن تتعهد بأن "تعد قوائم حصرية بهذه التكنولوجيا والمعارف والدراسة العملية والممارسات واستخداماتها الممكنة بمشاركة السكان المحليين، وأن تنشر هذه المعلومات، حيثما يكون مناسباً، بالتعاون مع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة" (المادة 18.2(أ)). وتنص الاتفاقية أيضاً على أنه يجوز أن تشمل الأنشطة الإقليمية "إعداد قوائم حصرية بالتقنيولوجيا والدراسة العملية والممارسات، وكذلك بالتقنيولوجيا والدراسة العملية التقليدية والمحلية والنهوض بنشرها واستخدامها" (المادة 6(ب) من المرفق الثاني).

(ج) النصوص الدولية الأخرى

النصوص الدولية المشار إليها: مبادئ بون التوجيهية بشأن الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، وإعلان حقوق الشعوب الأصلية، وإعلان إنترلا肯 بشأن الموارد الوراثية الحيوانية.

"1" مبادئ بون التوجيهية

64. يصف الأمين التنفيذي مبادئ بون التوجيهية بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استعمالها في مقدمته لهذه المبادئ، بأنها 'غير ملزمة قانوناً...[لكنها اعتمدت بإجماع حوالي 180 بلداً وبأن لها] سلطة واضحة ولا نقاش فيها'، وهي تقدم بعض الحماية للمعارف التقليدية من خلال توصيتها بأنه 'ينبغي للموردين:... توريد الموارد الوراثية أو المعارف التقليدية فقط عندما يحق لهم ذلك وبأن "الأطراف المتعاقدة التي يخضع لولايتها منتفعون بالموارد الوراثية...يمكن أن تبحث، من بين جملة أمور أخرى... تدابير لتشجيع الكشف عن بلد... منشأ المعارف التقليدية وابتكرات وممارسات المجتمعات الأصلية والمحلية في طلبات حقوق الملكية الفكرية'.

65. والهدف من المبادئ التوجيهية المذكورة هو "المساهمة في استحداث نظم للنفاذ والمنافع، تعرف بحماية المعارف التقليدية" (الفقرة 11(ي)) وتشجع هذه المبادئ التوجيهية "التعاون بين الأطراف المتعاقدة لمعالجة ادعاءات خرق اتفاقيات النفاذ وتقاسم المنافع" الذي قد ينطبق على المعارف التقليدية.

"2" إعلان حقوق الشعوب الأصلية

66. أما المعارف التقليدية التي تمتلكها الشعوب الأصلية فيتناولها إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية،²⁹ الذي يجوز اعتباره بوصفه إعلاناً، 'حكماً قائماً أو إمكانية' قائمة على المستوى الدولي، بالرغم من أن بعض المعلقين يشيرون إلى أن الإعلان ليس ملزماً قانوناً ولم يعتمد بناءً على توافق في الآراء وتصفه 'كمصدر يعبر عن تطلعات الشعوب الأصلية'. وتنص المادة 31 من الإعلان على ما يأتي:

للشعوب الأصلية الحق في الحفاظ والسيطرة على (...) معارفها التقليدية... وكذلك الأمر بالنسبة لمظاهر علومها وتكنولوجياتها وثقافاتها، بما في ذلك الموارد البشرية والجينية والبذور والأدوية ومعرفة خصائص الحيوانات والنباتات والتقاليد الشفوية والآداب والرسوم والرياضية بأنواعها والألعاب التقليدية والفنون البصرية والفنون الاستعراضية. ولها الحق أيضاً في الحفاظ والسيطرة على ملكيتها الفكرية لهذه... المعارف التقليدية (...).

67. وينص الإعلان أيضاً على أن 'على الدول أن تتخذ، جنباً إلى جنب مع الشعوب الأصلية، تدابير فعالة للاعتراف بهذه الحقوق وحماية ممارستها'.

²⁸ المادة 9 من معايدة الفاو الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، حقوق المزارعين. .
²⁹ اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة في سنة 2007 WIPO/GRTKF/IC/12/INF/6 (15 فبراير 2008).

"3" إعلان إنترلا肯 بشأن الموارد الوراثية الحيوانية

إن إعلان إنترلا肯 بشأن الموارد الوراثية الحيوانية، الذي اعتمدته المؤتمر التقني الدولي بشأن الموارد الوراثية الحيوانية للأغذية والزراعة في 7 سبتمبر 2007، [يؤكد] أن من المستحسن، حسب المقترن، ومع مراعاة التشريعات الوطنية، احترام وحماية والمحافظة على المعارف التقليدية ذات الصلة ب التربية الحيوانات وإنتاجها كمساهمة في سبل العيش المستدامة [.] وتتصل بهذا الإعلان خطة العمل العالمية للموارد الوراثية الحيوانية، التي تهدف، من بين أمور أخرى، إلى "تشجيع الاقتسام العادل والمنصف للفوائد الناجمة عن استخدام الموارد الوراثية الحيوانية للأغذية والزراعة، والإقرار بدور المعرفة والابتكارات والأساليب التقليدية ذات الصلة بصون الموارد الوراثية الحيوانية واستخدامها المستدام، مع وضع سياسات وتدابير تشريعية فعالة، كلما كان ذلك مناسبا".

رابعا. التغيرات الموجودة على المستوى الدولي

توضيح تلك التغيرات قدر المستطاع بالاستعانة بأمثلة محددة

عند بحث حماية المعارف التقليدية على المستوى الدولي، نظرنا في "التغيرات" المحتملة على مستويين:

- التغيرات في أهداف الحماية العربي عنها على المستوى الدولي
- والتغيرات في الآليات القانونية الدولية التي وضعت لبلوغ تلك الأهداف

ولكن أحد عناصر البحث الأولية هو نطاق مفهوم "المعارف التقليدية" التي تشكل موضوع تحليل التغيرات، وهذا هو ما سنبحثه في المقام الأول.

(أ) التغيرات في تعريف أو تحديد المعارف التقليدية التي تنسجم حمايتها

تشمل الفرضيات العملية التي يستند إليها تحليل التغيرات هذا، مع الاعتماد أيضاً على استعراض اللجنة المستفيض لهذه القضايا، عنصري التميز التاليين:

"1" التمييز:

بين "المعارف التقليدية" كوصف واسع للموضوع، وهي بشكل عام التراث الثقافي غير الملموس والممارسات والنظم المعرفية للمجتمعات التقليدية، بما فيها المجتمعات الأصلية والمحلية (المعارف التقليدية بالمعنى العام أو بالمعنى الواسع)،

ويبين "المعارف التقليدية" باعتبارها الموضوع المحدد للحقوق والمستحقات، مع التركيز بشكل أكبر على محتوى ومضمون المعارف في حد ذاتها (المعارف التقليدية بمعنى دقيق أو بالمعنى الضيق)، التي ينبغي تمييزها مثلاً عن أشكال التعبير الثقافي التقليدي/أشكال التعبير الفولكلوري (نزواً عن رغبة اللجنة التي طلبت إجراء تحليلين مختلفين ومتكملين للتغيرات فيما يخص المعرف التقليدية بالمعنى الدقيق وفيما يخص أشكال التعبير الثقافي التقليدي)

"2" التمييز:

بين ما يمكن وصفه عامة بمعارف تقليدية،
ويبين عناصر المعرف التقليدية التي تكون أو ينبغي أن تكون بشكل خاص موضوع حماية قانونية.

وتماشياً مع الفرضيات العملية المذكورة أعلاه، طبقت اللجنة في عملها عنصري التمييز السابق ذكرهما. وفيما يخص التمييز الأول ("1" أعلاه مباشرة)، يستخدم مصطلح "المعرف التقليدية" بمعنى أدق باعتباره يحيل إلى:

المعرف في حد ذاتها، ولا سيما المعرف التي تكون نتيجة نشاط فكري في سياق تقليدي، وتشمل الدراسة العملية والمهارات والابتكارات.³⁰

³⁰ المصدر: مسرد بالمصطلحات المفاتيح.

73. وتكون المعرف التقليدية بهذا المعنى أوسع من المجالات المعرفية الأكثر تحديداً (الدوائية أو المتصلة بالتنوع البيولوجي أو المتصلة بالموارد الوراثية النباتية) المعرفة في مجالات أخرى من القانون الدولي العام والسياسات الدولية العامة.

74. وفيما يخص التمييز الثاني ("2" أعلاه مباشرة)، بحث اللجنة على نحو مستفيض المبدأ القائل إن المعرف التقليدية قد تحتاج من أجل الحصول على الحماية عن طريق آليات قانونية محددة، إلى استيفاء الشروط التالية:

"1" أن تكون مستنبطة ومحافظاً عليها ومتناقلة بين الأجيال في سياق تقليدي؛

"2" وأن تكون مقتربة بوضوح بمجتمع أو شعب تقليدي أو أصلي يحافظ عليها ويتناقلها بين الأجيال؛

"3" وأن تكون جزءاً لا يتجزأ من الهوية الثقافية لمجتمع أو شعب أصلي أو تقليدي أقرّت له صفة صاحب المعرف من خلال شكل من أشكال الاتّمان أو الوصاية أو الملكية الجماعية أو المسؤولية الثقافية. ويجوز التعبر عن هذه العلاقة بشكل رسمي أو غير رسمي عن طريق الممارسات أو المواريثات أو القوانين الغرفية أو التقليدية.³¹

75. وللأغراض هذا التحليل، من شأن هذا أن يعني ذلك أن لا يكفي وصف المعرف بعبارات عامة تقول إنها "معرفة تقليدية" لكي تكون المعرف قابلة للحماية، بل ينبغي أن تكون متسمة بالتناقل بين الأجيال، وأن تكون لها صلة موضوعية بمجتمع المنشأ، وأن تكون ذات ارتباط ذاتي داخل ذلك المجتمع المحلي، بحيث أنها تشكل جزءاً من هويته الذاتية.

(ب) الثغرات في أهداف الحماية وأسسها على مستوى السياسة العامة

76. يشمل تحليل أي نظام قانوني بحث أهداف هذا النظام والأسس التي يقوم عليها. ولذا، فقد يحتاج تحليل الثغرات إلى بحث تلك الأهداف المشتركة التي يمكن التعبر عنها على المستوى الدولي، ولكنها لم تتم شكلها رسمياً حتى الآن. ومن أهداف السياسة العامة التي لم يُعرب عنها أو لم تؤكّد بشكل رسمي على المستوى الدولي فيما يخص الملكية الفكرية والمعرف التقليدية ما يلي:

- الإقرار بالقيمة الكامنة في نظم المعرف التقليدية ومساهمتها في الحفاظ على البيئة والأمن الغذائي والزراعة المستدامة وتقديم العلم والتكنولوجيا؛

- والإقرار بأن نظم المعرف التقليدية هي أشكال قيمة من الابتكار؛

- وتشجيع احترام نظم المعرف التقليدية والقيم الثقافية والروحية لأصحاب المعرف التقليدية؛

- واحترام حقوق أصحاب المعرف التقليدية والمؤمنين عليها؛

- وتشجيع الحفاظ على المعرف التقليدية وواقياتها؛

- وتعزيز نظم المعرف التقليدية، بما في ذلك دعم استمرار الاستخدام العرفي للمعرف التقليدية وتطويرها وتبادلها ونقلها؛

- ودعم الابتكار المستمر داخل نظم المعرف التقليدية وتشجيع الابتكار المشتق من قاعدة المعرف التقليدية؛

- ودعم صون المعرف التقليدية وواقياتها؛

- وقمع التملك غير المشروع والانتفاع غير المشروع وغير العادل بالمعرف التقليدية، وتشجيع التقاسم العادل للمنافع المتأتية من المعرف التقليدية؛

- وضمان أن يكون النفاذ إلى المعرف التقليدية والانتفاع بها رهنًا بموافقة مسنية مسبقة³²؛

- والنهوض بالتنمية المستدامة للمجتمعات المحلية والأنشطة التجارية المشروعة القائمة على نظم المعرف التقليدية؛

³¹ ملاحظة: تم إعداد الوثيقة Rev. WIPO/GRTKF/IC/13/5(b) باستخدام الوثيقة المرجعية WIPO/GRTKF/IC/8/5، حماية المعرف التقليدية: الأهداف والمبادئ المعدلة. وبالنظر إلى المفاوضات الجارية في اللجنة الحكومية الدولية، لم يتم تحديث هذا المرجع.

³² أو "الموافقة الحرة والمسندة والمستنيرة" كما جاء في إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية.

- ووضع حد لمنح أو ممارسة حقوق الملكية الفكرية بشكل غير صحيح على المعرف التقليدية.

77. وهذه خلاصة الأهداف التي أثيرت في نقاشات دولية بما في ذلك داخل اللجنة. ولم تُعتمد هذه الأهداف بأي شكل رسمي وقد لا تستقطب توافق الآراء. ومع ذلك، فقد تطرق صكوك دولية قائمة إلى العديد من هذه الأهداف العامة إلى حد ما، ولكن هذه الصكوك لم تعالج إلا مجموعة فرعية من المجموعة الكاملة للمعترف بها في المثال، تشجع الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي احترام المعرف التقليدية ذات الصلة بصيانة التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو قابل للاستمرار، ولكنها لا تتطرق صراحة إلى الأشكال الأخرى من المعرف التقليدية مثل النظم المقننة للمعترف بها الطبية. وتتعزز معاهدة الفاو الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة "بإسهام الهائل الذي قدمته المجتمعات المحلية والأصلية والمزارعون... وما زالوا يقدمونه لأجل صيانة وتنمية الموارد الوراثية النباتية التي تشكل قاعدة الإنتاج الغذائي والزراعي في مختلف أنحاء العالم".

78. ويمكن الاستشهاد بإعلان حقوق الشعوب الأصلية بالأشخاص (على خلاف غيرهم من أصحاب المعرف التقليدية) في "الحفظ والسيطرة على... معارفها التقليدية وحمايتها وتطويرها" "وفي الحفاظ والسيطرة على ملكيتها الفكرية لهذه... المعرف التقليدية... وحمايتها وتطويرها" ، ويشير إلى مجموعة من المعرف التقليدية أوسع نطاقاً من تلك المشار إليها في غيره من الصكوك القائمة.

(ج) الثغرات في الآليات القانونية القائمة

79. تكون حماية الملكية الفكرية، بمعناها القانوني الدقيق، من تعريف حق صاحب الحق في الاعتراض على انتفاع الغير بالمواد المحمية، أو جني فائدة عادلة من الانتفاع بها على الأقل، إلى جانب حقوق الاعتراض على عدم الاعتراف أو على التشويه (فقدان الحصانة). وبعبارة أخرى، تمثل الحماية في منح صاحب الحق السلطة لكي يمنع الأشكال غير المرغوب فيها من الانتفاع بالمعارف أو نشرها أو النفاذ غير المشروع إليها، أو منحه حقاً في الحصول على مكافأة عادلة (بما في ذلك نظام للمساءلة الإجبارية). وبالتالي، فإن حماية الملكية الفكرية ترتكز على الحقوق في الاعتراض على طريقة انتفاع الغير بالمواد المحمية أو منعها.

80. ولهذا يمكن وصف الثغرات في حماية المعرف التقليدية في آليات قانونية معينة على النحو التالي:

- "1" هي موضوع لا يغطيه قانون الملكية الفكرية الحالي؛
- "2" وأصحاب حقوق لا يعترف بهم على أنهم كذلك، وغيرهم من المستفيدين لا تشملهم فوائد الحماية؛
- "3" وأشكال الانتفاع والأعمال الأخرى التي لا يمكن منها؛
- "4" وانتفاء الحق في الحصول على مكافأة أو غيرها من الفوائد.

81. ومع ذلك، فإن تحليل هذه الثغرات المحتملة يتوقف بالضرورة على دراسة استقصائية كاملة لإمكانيات حماية المعرف التقليدية من خلال قانون الملكية الفكرية القائم. وقد استعرضت اللجنة على نحو مستفيض هذه الإمكانيات، مستندة بما في ذلك إلى الدراسات الاستقصائية المفصلة للدول الأعضاء، واستعرضت هذه الخيارات كما جاءت في عدد من الوثائق الجوهيرية (المذكورة في الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/13/5(a))؛ ولم نستعرض هذه الخيارات من جديد في هذه الوثيقة ولكن يمكن اعتبارها مناسبة لتحليل الثغرات الراهنة؛ انظر مثلاً ما يلي:

- خيارات السياسة العامة والآليات القانونية، المستعرضة في الوثقتين WIPO/GRTKF/IC/7/6 و WIPO/GRTKF/IC/9/INF/5

- والدراسات الاستقصائية والتقارير والتحليل المقارن بشأن حماية المعرف التقليدية على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية، الواردة في الوثائق WIPO/GRTKF/IC/3/7 و WIPO/GRTKF/IC/3/8 و WIPO/GRTKF/IC/4/7 و WIPO/GRTKF/IC/4/8 و WIPO/GRTKF/IC/5/7 و WIPO/GRTKF/IC/6/4 و WIPO/GRTKF/IC/5/8 و WIPO/GRTKF/IC/5/9

"1" موضوع لا يغطيه قانون الملكية الفكرية الحالي

المعارف التقليدية التي لا تعطى لها أشكال حماية الملكية الفكرية الحالية

82. مقدمة: يمكن تحديد ثغرة بوضوح فيما يخص المعرف التقليدية التي لا تشملها الأشكال التقليدية للملكية الفكرية المحددة تحت عنوان ثالثاً(أ) أعلاه. ومن الممكن في بعض الحالات حماية هذه المعرف التقليدية بموجب القوانين الوطنية

الحالية للملكية الفكرية في إطار ما ينص عليه القانون الدولي للملكية الفكرية من مرونة. ولكن من المنطقي أن تشمل قائمة توضيحية بهذه المعرف غير المحمية ما يلي:

- المعرف التقليدية التي لا تعتبر جديدة، لأنها كشفت للجمهور على نحو مناسب؛
- والمعارف التقليدية التي تعتبر بدائية، بما في ذلك ما يكون بدائيها لرجل المهنة العادي، من مستخدمي المعرف التقليدية أو أصحابها، باعتبارهم من ذوي المهارة في المهنة بالنظر إلى معارف أخرى متاحة مسبقاً للجمهور المعنى؟
- والمعارف التقليدية التي كشفت عنها للجمهور ولا تستوفي معايير حماية المعلومات السرية أو الأسرار التجارية أو المعلومات غير المكشوف عنها.

الابتكار التراكمي والجماعي عبر الأجيال داخل مجتمع محلي واحد

83. مقدمة: إن إحدى سمات المعرف التقليدية كما عرفناها لأغراض هذا التحليل هي أنها تتطور وتنمو عبر الأجيال داخل المجتمع المحلي الواحد. وقد يأتي تطوير بعض عناصر المعرف التقليدية على يد أفراد داخل المجتمع المحلي، وقد تكون لهم حقوق داخل هذا المجتمع وتقع عليهم مسؤوليات تجاهه. ولكن حماية المعرف التقليدية تتصل عامة بحماية المعرف التراكمية التي تكون ملكيتها جماعية، إلا إذا كانت تعتبر معلومات غير مكشوف عنها أو سرية.

84. ويمكن اعتبار هذه المعرفات معارف تغطيها الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي (المعرف التقليدية المتصلة بصيانة التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو قابل للاستمرار) وبروتوكول ناغويا (المعرف التقليدية المرتبطة بالموارد الوراثية) ومعاهدة الفاو (المعرف التقليدية المتصلة بالموارد الوراثية النباتية) من خلال التزام بالحماية بالمعنى الواسع. ولا يغطي هذان الصكان المعرف التقليدية بمعناها الأوسع، لكنهما يعرفانها من منظور أهداف سياسية محددة يرمي إليها.

85. ويمكن الحصول جماعياً على الحماية في شكل علامات تجارية أو بيانات جغرافية ويمكن أن تشمل هذه الحماية بطرق فعالة المعرف التقليدية المتناقلة عبر الأجيال من غير أن تستوفي هذه المعرفات معايير المعلومات غير المكشوف عنها أو السرية. ويمكن أيضاً اعتبار هذه الآليات قابلة للتطبيق على حماية النظم المعرفية. وفي نظام الملكية الفكرية الحالي عدد من الآليات لوقاية المعرف التقليدية والنهوض بها وحمايتها، وهي تغطي إلى حد كبير أشكالاً كثيرة ومختلفة من هذه المعرفات أو من أوجه التعبير عنها.

86. ثغرة: لا تغطي الحماية المعرف التقليدية الممتلكة جماعياً والمتناقلة عبر الأجيال، إلا عندما تستوفي معايير المعلومات غير المكشوف عنها أو السرية. وما من وسائل مباشرة لحماية هذه المعرف التقليدية كموضوع للحماية في حد ذاته، بالرغم من توفر أشكال من حماية الملكية الفكرية تناسب المعرف التقليدية، مثل حماية البيانات الجغرافية والعلامات والإشارات التمييزية المتصلة عادة بالمعرف.

87. ثغرة: لا تغطي حماية الملكية الفكرية نظاماً متكاملاً للمعرف التقليدية في حد ذاته، من حيث منع تملك نظام معرفي مميز. ويمكن أن تغطي حماية الملكية الفكرية بعض العناصر المعزولة من المعرف في نظام للمعرف التقليدية وأن تحمي السمعة والإشارات والعلامات التمييزية المتصلة بالنظم المعرفية، ويمكن أن تحمي من الإشارات المضللة إلى نظم معرفية بما في ذلك عن طريق التصديق على صحة المصدر.

88. ثغرة: تكون مدة الحماية التي تتطبق على معظم أشكال حماية الملكية الفكرية محدودة نسبياً مقارنة مع الإطار الزمني المتسم بالانتقال من جيل إلى آخر الذي تنشأ فيه المعرف التقليدية، وقد لا تكون هذه المدة كافية لتأمين الوقاية الواجبة للمعرف التقليدية. إذن، يمكن اعتبار مدة الحماية المحددة ثغرة.

89. مثال: طور مجتمع محلي مجموعة من الاستخدامات المفيدة لنبتة طبية وطور فهما منتظماً لطريقة زراعتها وحصادها واستخدامها (بما في ذلك في التركيبات التي تتفاعل فيها مع مستخلصات نباتية أخرى) لمعالجة مجموعة من الأمراض. ويتميز هذا النظام المعرفي بارتباطه بذلك المجتمع المحلي الذي يحافظ عليه عن طريق ممارسات عرقية. ولا تسمح المعايير الدولية لهذا المجتمع المحلي بمنع الغير منأخذ واستخدام عناصر من هذه المعرف للانتقال بها في الصناعة والتجارة دون أي اعتراف ودون تقديم منافع عادلة في المقابل (باستثناء عناصر تلك المعرف المحمية ببراءات أو التي تستوفي معايير المعلومات غير المكشوف عنها). ولا تدوم عموماً أشكال الحماية المتاحة، إن طُبقت، مدة ملائمة لسياق التناقل بين الأجيال وتناسب ضرورة الحفاظ على نظم المعرف التقليدية. ويمكن حماية جوانب من استخدام المجتمع المحلي للنبتة الطبية بوسائل مناسبة، مثل حماية اسم المجتمع المحلي ذي الصلة بالنبتة واستخداماتها الطبية، أو نظم التصديق على موافقة المجتمع المحلي أو مشاركته في تسويق معارفه.

"2" المستفيدين وأصحاب الحقوق غير المعترف بهم

الاعتراف بالحقوق والمصالح والمستحقات الجماعية داخل نظام للمعارف التقليدية

90. مقدمة: تSEND الآليات القانونية الحالية حقوق الملكية الفكرية عادة إلى فرد أو مجموعة صغيرة من الأفراد (كمخترع معترف به أو مخترعين معترف بهم). وقد تعرف بعض أشكال الملكية الفكرية، إلى حد ما، بكيان جماعي على أنه صاحب حق في ممارسة حقوقه على الموضوع المحمي والاستفادة منها - على سبيل المثال، البيانات الجغرافية والعلامات التجارية الجماعية وحماية المعلومات غير المنشورة عنها، عندما يُحتمل أن يكون كيان جماعي، بما في ذلك مجتمع أصلي أو محلي معترف به قانونياً، أصحابها أو المستفيد منها. ولكن ما من نظم عموماً للاعتراض بالملكية أو الائتمان بشكل جماعي أو على يد مجتمع محلي أو أشكال أخرى من السلطة أو الحقوق على المعرفة، أو العناصر المميزة من المعرفة. وربما على هذه النظم أن تراعي أن صاحب الحقوق في معارف تقليدية يمكن أن يكون أكثر من مجتمع واحد.

91. وتعالج هذه الثغرة جزئياً في إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، الذي ينص على أن "للشعوب الأصلية الحق في الحفاظ والسيطرة على (...) معارفها التقليدية (...)[و] (...) لها الحق، أيضاً في الحفاظ والسيطرة على ملكيتها الفكرية لهذه (...) المعارف التقليدية". ولكن الإعلان صك دولي غير ملزم، بل هو بيان عام أكثر مما هو آلية قانونية محددة وقابلة للتطبيق بشكل مباشر من أجل معالجة هذه الثغرة في الواقع.

92. ثغرة: الاعتراف بأن من الممكن أن يكون لمجتمع أصلي أو محلي حقوق أو سلطة أو صلاحية ائتمان أو غير ذلك من المستحقات على المعرفة داخل نظام للمعارف التقليدية يكون مرتبطة ارتباطاً مميزاً بهذا المجتمع.

93. مثال: في المثال المذكور أعلاه، ليس للمجتمع المحلي المعنى حالياً أي حق جماعي في اتخاذ إجراءات ضد مرتكي أشكال من سوء الانتفاع بمعارفه أو تملكتها غير المشروع.

"3" توضيح أو تأكيد تطبيق المبادئ الحالية على المعارف التقليدية

معايير يطبق صراحة مبادئ البراءة في سياق المعارف التقليدية

94. مقدمة: ليس من الممكن مبدئياً الحصول على براءة مشروعة في معارف تقليدية لا تكون جديدة أو تكون بدائيّة في نظر مجموعة معنية من الأشخاص من ذوي المهنة (وقد يكون من بينهم من يمارس المعرفة التقليدية). وإلى جانب ذلك، لا يمكن الحصول على براءة مشروعة لاختراق مزعوم عندما لا يكون مودع الطلب هو المخترع الفعلي أو عندما لا يكون قد حصل على الحق بإيداع الطلب من المخترع الفعلي مباشرةً، مثلاً، عندما تعطي طلبات البراءة المخصوصة بالمعرفة التقليدية المخصوصة عليها من أحد أصحاب المعرفة التقليدية، أو عندما يكون لصاحب المعرفة التقليدية مساهمة ابتكارية في الاختراق المطالب به. وبالإضافة إلى ذلك، للمخترع الحقيقي أو المخترعين الحقيقيين الحق في أن يذكروا على أنهم كذلك في وثيقة البراءة. وهذه المبادئ العامة مقبولة في قانون البراءات الدولي، بالرغم من أنها لم تطبق أبداً بشكل صريح على المعارف التقليدية على مستوى وضع المعايير الدولية.

95. ولعل الجميع لن يوافق على أن انتفاء مبدأ صريح هو "ثغرة": فهل 'يسد الثغرة' تطبيق المبادئ العامة على المعرفة التقليدية بالتحديد والتغيير صراحةً بما هو ضمني في قانون ومبادئ البراءات؟ على أن طرح فهم دولي لطريقة تطبيق المبادئ العامة للبراءات على المعرفة التقليدية تحديداً، قد يفيد في توضيح تلك المبادئ واستبعاد منح البراءات غير الصالحة، مثل أية محاولة لادعاء أن المعرفة التقليدية المخصوصة عليها من صاحب معرفة تقليدية هي اختراق المدعى. وهذا مما تطمح إليه ضمناً المبادئ الحالية، فهل التعبير عن هذه التطلعات بمزيد من الصراحة يسد ثغرة حقيقة.

96. ثغرة: ما من نص دولي رسمي يطبق القواعد والمبادئ العامة للبراءات على سياق المعارف التقليدية بشكل مباشر، مثل نص صريح يستبعد تحديداً البراءات التي تطالب بشكل مباشر بمعارف تقليدية "1" ليست جديدة لأنها معروفة أو متاحة للجمهور، "2" أو بدائيّة لمستخدمي المعرفة التقليدية المعنيين باعتبارهم من ذوي المهنة، "3" أو مخصوصة عليها من صاحب معرفة تقليدية لا يُعترف به على أنه المخترع ولم يُستحصل منه على السندي المناسب.

97. مثال: يحصل شخص على معارف تقليدية قيمة خلال زيارته لمجتمع أصلي. ويوضع طلب براءة بشأن تلك المعرفة كما حصل عليها، مبيناً أنه هو المخترع، من غير أن يدخل أي تحسينات مهمة إضافية عليها، ودون أن يخبر أو يذكر صاحب المعرفة التقليدية الذي حصل منه على المعرفة. ويكون أحد الطلبيين بشأن اختراق قابل بالفعل للحماية ببراءة: في هذه الحالة، لا يكون لمودع الطلب أي حق في طلب براءة، لأن المخترع الحقيقي هو ممارس المعرفة التقليدية الأصلي، ولأن مودع الطلب لم يستند في طلبه إلى سندي قانوني حصل عليه من المخترع الحقيقي. ويطالع طلب البراءة الثاني بمعارف تقليدية كشف عنها للجمهور وتتمثل أسلوباً معروفاً مسبقاً لدى المجتمع المحلي لصاحب تلك المعرفة التقليدية. وفي هذه الحالة تكون البراءة أيضاً غير صالحة بسبب انتفاء الجدة أو النشاط الابتكاري.

"4" أشكال الحماية التي لا تقدمها المعايير الدولية القائمة**شرط محدد للكشف بشأن المعارف التقليدية**

98. مقدمة: لقد وضع عدد من البلدان آليات محددة بشأن المعارف التقليدية (بما فيها الموارد الوراثية التي لا يغطيها هذا التحليل)، في شكل شروط إضافية للكشف في قوانينها الوطنية الخاصة بالبراءات. وتلزم هذه الآليات مودع طلب البراءة بالكشف عن مصدر أو منشأ المعارف التقليدية التي انتفع بها في الاختراع المطالب به، وأن يقدم أيضاً في بعض الحالات أدلة على الموافقة المستنيرة المسبقة والترتيبات الخاصة بتقاسم المنافع العادل. ولا ينص القانون الدولي على شرط كهذا، علماً بأن عدداً من البلدان قد اقترحت³³ وأيدت مراجعة اتفاق ترييس ليدرج فيه شرط كهذا وقدّمت أيضاً عدة مقترنات في الويبو بشأن هذا الشرط. ولكن جهات أخرى عارضت هذا الشرط وشككت في فائدته. وما من تقييم هنا لهذه الآراء المختلفة، غير الواقع الموضوعي وهو وجود ثغرة تقنية أو انتفاء أي شرط كهذا في المعايير الدولية. وإن ضرورة سد ثغرة كهذه وطريقة سدها هما بطبيعة الحال أمراً مطروحان للنقاش المتعلق بالسياسة العامة بين الدول.

99. ثغرة: ما من شرط دولي محدد يقتضي مودعي طلبات البراءة بأن يكشفوا عن مصدر أو منشأ المعارف التقليدية التي انتفعوا بها في الاختراع المطالب به، أو أن يكشفوا عن معلومات بشأن الموافقة المستنيرة المسبقة وتقاسم المنافع العادل.

100. ثغرة: ما من شرط دولي محدد يقتضي من مودعي طلبات البراءة أن يكشفوا عن المعلومات المتعلقة بالأهلية للحماية ببراءة، من قبيل حالة التقنية الصناعية السابقة المعروفة بكمالها في المجال المعنوي.

الحماية من الإثراء غير المشروع من المعارف التقليدية أو تملكها غير مشروع أو سوء الانتفاع بها

101. مقدمة: أُجريت تحليلات مختلفة ل الكامل المعايير الدولية القائمة في اتفاقية باريس التي تقضي بمنع المنافسة غير المشروعة. ولعل الأعمال غير المشروعة التي ينص هذا المعيار على منها، تشمل بعضاً على الأقل من أشكال التملك غير مشروع للمعارف التقليدية أو سوء الانتفاع بها ، ولكنه الأرجح أنها لا تغطي جميع هذه الأعمال، بما فيها جميع أوجه الانتفاع التجاري والصناعي بالمعارف التقليدية مما يعتبر إما مخالفًا للممارسات التجارية النزيهة أو غير عادل. وعلى المستوى الدولي، تختلف الآراء اختلافاً كبيراً في تحديد أوجه الانتفاع بالمعارف التقليدية مما قد يعتبر تملكًا غير مشروع أو إثراء غير مشروع أو غير ذلك من الاستخدامات غير المشروعة، كما تختلف الآراء في تحديد أوجه الانتفاع بالمعارف التقليدية على يدأشخاص من خارج المجتمع الأصلي (بما في ذلك الانتفاع التجاري) مما قد يعتبر عادلاً ومشروعًا. ولا يمكن اعتبار جميع استخدامات الغير للمعارف التقليدية مشروعة تماماً أو غير مشروعة على الإطلاق، وتختلف الآراء في طريقة الفصل بين الاثنين. ويدل هذا الاختلاف في الآراء على وجود ثغرة تتخذ شكل انتفاء المرجع الدولي في هذا الشأن.

102. ثغرة: ما من شرط صريح على المستوى الدولي يقضي بمنع الإثراء غير المشروع من المعارف التقليدية أو تملكها غير مشروع أو سوء الانتفاع بها، وما من نص دولي يحدد الانتفاع المشروع والعادل بالمعارف التقليدية، والطريقة التي ينبغي أن يعرف بها الإثراء غير المشروع أو التملك غير المشروع.

103. مثال: في المثال المذكور أعلاه، تتعلق هذه الثغرة بالحق في الاعتراض أو الحصول على جزاءات عندما ينتفع الغير بالمعارف التقليدية لمجتمع محلي، كأن ينتج مثلاً علاجاً انتلاقاً من 'منتج طبيعي'، أو أدوية مشتقة مباشرةً من تلك المعرفة وتستخدم بشكل مباشر الخصائص المعروفة للمواد البيولوجية المسخرة في تلك المعرف.

104. ومن الأمثلة الأخرى ما يلي:

- علاج أو دواء يُنتج بالاعتماد مباشرةً على المعارف التقليدية لمجتمع أصلي؛
- علاج أو دواء يُنتج بالاعتماد على عنصر من المعارف المعروفة لدى الجمهور؛
- علاج أو دواء يُنتج باستخدام عنصر من المعرفة بالإضافة إلى المعارف التقليدية.

105. وينبغي أيضاً إمعان النظر في الحالات التي تساهم فيها المعرفة التقليدية في موضوع حق معين من حقوق الملكية الفكرية، حتى وإن كان هذا الموضوع غير مشتق مباشرةً من المعارف التقليدية. وإذا لم يؤخذ هذا النوع من المساهمة في منتج جديد بعين الاعتبار، فقد يعتبر ثغرة في حماية المعارف التقليدية.

³³ انظر المساهمات في لجنة المفاوضات التجارية التابعة لمنظمة التجارة العالمية: الوثيقتين TN/C/W/52 المؤرخة في 19 يوليو 2008 وTN/C/W/59 المؤرخة في 19 أبريل 2011.

106. وفي كل حالة، سيتطلب تحديد ثغرة في الحماية من التملك غير المشروع أو الإثراء غير المشروع الإجابة عن مثل هذه الأسئلة:

- متى ينشأ عن انتفاع بالمعرف التقليدية التزام بالاعتراف أو تقاسم المنافع أو بعبارة أخرى التزام بتعويض المجتمع المحلي أو الاعتراف به، ومتي يعتبر شكل من أشكال الانتفاع إثراء أو تملك غير مشروع؟
- وما هو الرابط الذي ينبغي أن يكون بين شكل النفاذ إلى المعرف والانتفاع بها لاحقاً؟
- وهل للظروف التي تُكتسب فيها المعرف في الأصل من المجتمع المحلي تأثير في اعتبار هذا الانتفاع تملكاً أو إثراء غير مشروع أم لا، أم أن أسلوب الانتفاع هو وحده الذي يؤخذ بعين الاعتبار؟
- وهل يقتصر التملك غير المشروع على الاستغلال التجاري الواسع لهذه المعرف أم أنه يشمل الانتفاع غير التجاري أو الانتفاع على مستوى تجاري محدود؟

107. وأعرب أحد المعلقين عن قلقه لأن المعايير الدولية لا تسمح للمجتمعات المحلية بمنع الغير منأخذ عناصر من المعرف التقليدية والانتفاع بها في الصناعة أو التجارة دون أي اعتراف ودون تقديم منافع عادلة في المقابل. وأشار معلم آخر إلى تأثير الافتقار إلى العقوبات المناسبة في جبر الضرر الناجم عن أفعال التملك غير المشروع.

الموافقة المستنيرة المسبقة

108. مقدمة: تقر الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي بحق الموافقة المستنيرة المسبقة على الموارد الوراثية، وتشير مبادئ بون التوجيهية إلى إمكانية تطبيق ذلك أيضاً على المعرف التقليدية المتصلة بالتنوع البيولوجي. وتنص المادة 7 من بروتوكول ناغويا على ما يلي: "طبقاً للقانون الوطني، يتخد كل طرف تدابير عند الاقتضاء لكي يضمن أن الانتفاع بالمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الوراثية التي تكون في حوزة المجتمعات الأصلية والمحلية يكون برضاء المجتمعات الأصلية والمحلية وموافقتها المسبقة والمستنيرة ومشاركتها، وأن الشروط المتفق عليها قد حدّدت". ومع ذلك، لا تقرأية قاعدة دولية واضحة إقراراً صريحاً بحق الموافقة المستنيرة المسبقة على جميع المعرف التقليدية.

109. ثغرة: مبدأ صريح بشأن الموافقة المستنيرة المسبقة والحرمة على المعرف التقليدية التي يمتلكها مجتمع أصلي أو محلي معترف به.

110. ثغرة: أظهرت التعليقات ثغرة أخرى تتعلق بالحالة التي قد لا يطبق فيها بلد التزامات الموافقة المستنيرة المسبقة وتشريعات النفاذ وتقاسم المنافع التي يطبّقها بلد آخر، مما يستدعي تحديد العواقب المثلثة أمام تطبيق تلك التشريعات خارج الإقليم فيمحاكم بلدان أخرى، بما في ذلك تطبيقها في حال وجود قاعدة دولية لحماية المعرف التقليدية أو عدم وجودها.

111. مثال: تنفذ باحثة في علم النبات الإثني برنامج بحث ميداني عن المعرف التقليدية لمجتمع محلي معين. وقد لا يقع على عاتق هذه الباحثة أي التزام بالحصول على موافقة المجتمع المحلي قبل أن تجمع المعرف التي ستتاح لها وبالتالي لتنقسمها بحرية مع الغير ولينفع بها الغير تجارياً أو صناعياً.

112. وقد تكون هنا كأيضاً ثغرة عملية، إذ لا بد من الدعم العملي لإقامة نظام فعال للتصديق وقاعدة بيانات، فضلاً عن الدعم المؤسسي والتشريعات للتصديق على الموافقة المستنيرة المسبقة، ولا سيما موافقة المجتمعات المحلية والأصلية، واستفيد هذه المساعدة على المدى القصير في معالجة مشاكل سوء الانتفاع والتملك غير المشروع.

حق الاعتراف والنزاهة

113. مقدمة: لا يقع على عاقق المنتفع بالمعرف التقليدية عادة أي التزام بأن يعرف بموزد أو مصدر المعرف. وليس عليه كذلك أي التزام بأن يحترم المعرف، في حالات مثل تلك التي يسبب فيها الانتفاع ضرراً ثقافياً، أو تُستخدم فيها المعرف التقليدية بأسلوب ينال من صحة مصادرها أو سلامتها. وفي العديد من الحالات، قد يصعب أو يستحيل تحديد جميع مصادر المعرف، وقد يكون من غير اللائق أو من السببي على المستوى الاجتماعي منح حق في الاعتراض على استخدامات معينة للمعرف التقليدية. ومع ذلك، فقد أشير إلى أهمية وضع آلية من ذلك القبيل، على الأقل في حالة المعرف التقليدية التي تكون لها مثلاً دلالة مقدسة أو تكون مرتبطة ارتباطاً خاصاً بالهوية الجماعية لمجتمع محلي. وعلى المستوى الرسمي، لا تتضمن المعايير الدولية شرطاً من ذلك القبيل. ومن هذا المنظور التقني يمكن القول بوجود ثغرة ولكنها لا يعني على الإطلاق أنه ينبغي سد هذه الثغرة، ولا يطرح طريقة سدها أو مداه، فهذه مسائل من صميم السياسة العامة وينبغي التفكير فيها بعناية. ولكن من الممكن القول بوجود ثغرة بالمعنى الرسمي.

114. ثغرة: الحق في الاعتراض على الانتفاع بالمعارف التقليدية دون الاعتراف بالمجتمع المحلي الذي يكون المصدر الفعلى لهذه المعرف.

115. ثغرة: الحق في الاعتراض على الانتفاع بالمعارف التقليدية عندما يسبب هذا الانتفاع ضررا على المستوى الثقافي أو الروحي أو على سلامة هذه المعرف.

116. مثال: ينتفع الغير بالمعارف التقليدية المميزة لمجتمع محلي معين في منتج تجاري، ولا يعترف بهذا المجتمع كمصدر أو مطور لهذه المعرف أو أمين تقليدي عليها. ومن جهة أخرى، يقدم ويزع هذا المنتج بأسلوب يستخف أو يضر بالمجتمع الأصلي (تغطي اتفاقية باريس هذا الأمر جزئيا في المادة 10(ثانيا)).

"5" انتفاء الحق في الحصول على مكافأة أو غيرها من المنافع

117. مقدمة: اقترح البعض أن يكون لأصحاب المعرف التقليدية الحق في نصيب عادل من المنافع التي يجنيها الغير من الانتفاع بمعارفهم، لا سيما عندما يدر هذا الانتفاع ربحا ماليا أو تجاري، قياسا على الحق في المكافأة العادلة في بعض نظم الملكية الفكرية، واستنادا إلى نظريات "المأساة التعويضية" ومبدأ تقاسم المنافع العادل. (ومع ذلك، لا ينبغي أن تكون المنافع بالضرورة مالية أو نقدية في حد ذاتها، ولا سيما عندما لا يتفق ذلك مع قيم المجتمع المحلي المعنى أو مع رغباته الصريحة). وقد يكون أصحاب المعرف التقليدية كثيرين ومختلفين، وقد يكون لفرد الحق في التعويض أو تلقى منافع، أو قد تكون المعرف التقليدية واسعة الانتشار في الأصل بحيث لا يمكن إلا لصندوق وطني أو عالمي أو إقليمي أن يكفل عادلة توزيعا منصفا للمنافع. ولذا، يمكن أن يبحث تحليل الثغرات انتفاء الأطر المؤسسية المناسبة لإدارة وتقاسم المنافع المالية أو غيرها، فضلا عن بحث إمكانية إقامة حق في مكافأة عادلة.

118. ثغرة: حق جماعي في مكافأة عادلة أو أي شكل آخر من التقاسم العادل للمنافع المتأتية من الانتفاع التجاري بالمعارف التقليدية بصفة عامة أو مشتقات أخرى من المنافع الناتجة عن المعرف التقليدية، إلى جانب الحقوق القائمة بخصوص أشكال معينة من المعرف التقليدية، مثل المعرف التقليدية المتصلة بالتنوع البيولوجي الوارد في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي.

119. ثغرة: إطار مؤسسي مناسب لجمع المنافع وتقاسمها بالعدل (لا سيما عندما تكون مالية بطبعتها).

120. مثال: تستخدم المعرف التقليدية لمجتمع محلي معين من أجل تطوير مجموعة ناجحة من المنتجات الطبية الموجهة للاستهلاك. ويحق لهذا المجتمع، إلى جانب اعتبارات أخرى (مثل الحق في الاعتراض به)، أن يحصل على نصيب من المنافع التي تُجذب من هذا النشاط التجاري، ولا ينبغي أن تكون هذه المنافع بالضرورة مالية فقط (وقد لا يرحب أفراد المجتمع المحلي بتحويل معارفهم إلى أموال بهذا الشكل)، لكنها يمكن أن تكون منافع غير مالية مثل الإشراك في أنشطة البحث، والتنمية المناسبة ثقافيا على مستوى المجتمع المحلي، والإنتاج المستدام للمواد المستخدمة.

خامسا. اعتبارات مفيدة للبت في الحاجة إلى معالجة تلك الثغرات من عدمها

121. يمكن تصنيف الاعتبارات المفيدة للبت في الحاجة إلى معالجة تلك الثغرات من عدمها على النحو التالي:

- الاعتبارات المؤسسية/من حيث الإجراء،
- والاعتبارات الجوهرية من حيث المضمون.

122. وتشمل الاعتبارات المؤسسية/من حيث الإجراء وجود مسار دولي بقصد معالجة ثغرة معينة، وما تأثيره في الأعمال اللاحقة التي تعالج الثغرة نفسها. وإلى جانب مناقشة جوهر الموضوع، يدور النقاش أيضا حول المسار وما يناسبه من منتدى أو منتديات لمعالجة هذه الثغرة.

123. ومقابل ذلك، تشمل الاعتبارات الجوهرية المتعلقة بالمضمون بحث إمكانية وجود أسباب متعلقة بالسياسة العامة مقنعة لمعالجة ثغرة معينة. وعلى سبيل المثال، قد تتعري حماية المعرف التقليدية من الاستخدام الخاص غير التجاري "ثغرة" قانونية من حيث المبدأ ، ولكنها قد لا تعتبر من أولويات السياسة العامة، مقارنة بالانتفاع التجاري المربح على الأقل.

124. وقد ترتبط اعتبارات إضافية بتحديد طريقة سد ثغرة - مثل اختيار أفضل إمكانية لسد ثغرة محددة أ يكون ذلك بموجب قانون دولي ملزم أو تشجيع سياسي أو قانون نموذجي. ويرد بحث هذه الاعتبارات باستفاضة في الفرع النهائي من هذا التحليل.

(أ) الاعتبارات الجوهرية**"1" القانون والسياسة الدوليان**

125. قد يحمل الإطار المبادر للقانون والسياسة الدوليين في مجال المعارف التقليدية على الاعتقاد بأن معايير حماية الملكية الفكرية قد تكون بحاجة إلى التكثيف لكي تعالج الثغرات الملحوظة. وبعبارة أخرى، يمكن النظر إلى التحولات والنتائج في القانون الدولي العام على أنها من "الاعتبارات" الوجيهة عند البت في الحاجة إلى معالجة الثغرات من عدمها - إذ من المحتمل أن يؤدي مآل قانوني أو سياسي في مجال ذي صلة بموضوعنا إلى تسلیط الضوء على ثغرة في تفاصيل نظام قانون الملكية الفكرية. ومن التطورات الوجيهة - التي تغطي القانون الدولي الملزם وغيره من النصوص على مستوى السياسة العامة، مثل الإعلانات - ما يلي:

- إبرام المادة (8) من الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ودخولها حيز النفاذ القانوني، وهي مادة تنص على احترام المعارف التقليدية المتصلة بالتنوع البيولوجي والحفاظ عليها وصيانتها;
 - واعتماد إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، الذي ينص على مجموعة كبيرة من الحقوق ذات علاقة مباشرة بالمعارف التقليدية في حد ذاتها، وبالملكية الفكرية المتصلة بالمعارف التقليدية (ويوصي إعلانا دوليا، يفهم أنه أشبه بتعبير عن القواعد القائمة منه أداة إقامة التزامات قانونية مميزة في حد ذاتها);
 - وإبرام معايدة الفاو بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة ودخولها حيز النفاذ القانوني، وهي معايدة تقضي بحماية المعارف التقليدية المتصلة بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة؛
 - والاعتراف المتزايد بالمعارف التقليدية كعنصر حيوي في السياسة العامة لصالح سياسة الصحة العامة (ولا سيما في تقرير اللجنة المعنية بحقوق الملكية الفكرية والابتكار والصحة العامة التابعة لمنظمة الصحة العالمية والاستراتيجية العالمية للصحة العامة والابتكار والملكية الفكرية التي اعتمدتها جمعية الصحة العالمية في مايو 2008)؛
 - وتنص اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر على التزامات بحماية وتشجيع واستخدام التكنولوجيا والدرية العملية والممارسات التقليدية والمحلية ذات الصلة؛
 - ونظراً للروابط القائمة بين المعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي، فإن تحديد مآل قانوني وسياسي أقوى لصون التراث الثقافي غير الملموس وتشجيع التنوع الثقافي، قد يؤثر في حماية المعارف التقليدية (مع أن هذه المجالات السياسية تتصل بشكل مباشر أكثر بحماية أشكال التعبير الثقافي، وينبغي إذن الرجوع في شأنها إلى تحليل الثغرات المحدث في حماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي)؛
 - واعتماد إعلان إنترلا肯 بشأن الموارد الوراثية الحيوانية، الذي يقضي باحترام المعارف التقليدية ذات الصلة ب التربية الحيوانات وإنتجها وحمايتها والمحافظة عليها.
 - اعتماد بروتوكول ناغويا، الذي يوسع الأحكام ذات الصلة بالمعارف التقليدية في اتفاقية التنوع البيولوجي.
126. وفي الويبو، يمكن النظر إلى اعتبارين محددين بأنهما مناسبان لسد بعض الثغرات المحددة في هذا المسار:
- في سياق جدول أعمال الويبو للتنمية، قيد نظر اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية (انظر مثلاً الوثيقة CDIP/1/3)، يتضمن المقترن 18 ما يلي:
- حث اللجنة الحكومية الدولية على الإسراع في مسارها بشأن حماية الموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفالكلور، من غير إخلال بأي نتائج بما فيها إمكانية وضع صك دولي واحد أو أكثر.
- وقررت أيضاً الجمعية العامة للويبو، المنعقدة في أكتوبر 2017، عند تجديد ولاية اللجنة، أنها "ستواصل (...)" تسريع عملها بهدف التوصل إلى اتفاق حول صك قانوني دولي (صكوك قانونية دولية)، دون إخلال بطبيعة النتيجة (النتائج) فيما يتعلق بالملكية الفكرية بما يضمن الحماية المتوازنة والفعالة (...) للمعارف التقليدية (...)." .

"2" الاعتبارات الاجتماعية والثقافية والسياسية والاقتصادية

127. تشمل الاعتبارات الاجتماعية والثقافية والسياسية والاقتصادية التي يمكن اعتبارها مناسبة، ما يلي:

- تشديد العديد من ممثلي المجتمعات المحلية والعديد من الحكومات على ادعاءات الإجحاف الناجم عن تملك المعرف التقليدية غير مشروع وسوء الانتفاع بها
- دور المعرف التقليدية في التنمية المستدامة على مستوى القاعدة الشعبية
- والروابط بين حماية المعرف التقليدية واستمرار الهوية الثقافية والاجتماعية للمجتمعات الأصلية والمحلية
- والانتفاع المتزايد بالمعارف التقليدية في عدد كبير من الأنشطة الصناعية والتجارية
- والتطبيق العملي للمعارف التقليدية المناسبة وأهميتها لحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو مستدام في التعامل مع تغير البيئة والمناخ
- والانتفاع المتزايد بالمعارف التقليدية في مجموعة من السياقات التنظيمية، كاستخدامها في تقييم الواقع على البيئة وتقدير سلامة ونجاعة الأدوية
- ومفهومي المسؤولية الاجتماعية والآداب، بما في ذلك الواجبات الأخلاقية.

"3" أهمية حماية المعرف التقليدية في السياقات الأوسع المتعلقة بصنع السياسات والتنظيم

128. كما يتبيّن من حصيلة العمل القانونية والسياسي المشار إليه في القسم "1" أعلاه، فإن المعرف التقليدية تُذكر وتحتَّم بشكل فعال في العديد من السياقات المتعلقة بصنع السياسات، ومنها ما يلي:

- حماية التنوع البيولوجي، واستخدام منافعه على نحو عادل؛
- والاعتراف بحقوق الشعوب الأصلية؛
- وتعزيز الأمن الغذائي وتشجيع تنوع المحاصيل الغذائية؛
- وضمان الحصول بشكل مناسب ثقافياً على خدمات الصحة؛
- والتنمية المستدامة على مستوى القاعدة الشعبية؛
- والحد من تغيير المناخ وتخفيف آثاره؛
- والتدخل في برامج البحث والتنمية بين المعرف التقليدية والتخصصات العلمية النظامية مثل البيوتكنولوجيا وعلم الأدوية؛
- ومساهمة نظم المعرف التقليدية في الابتكار والتنوع الثقافي.

(ب) الاعتبارات الإجرائية أو الشكلية**"1" اعتبارات إجرائية أو شكلية محددة**

129. إلى جانب تلك القضايا المتعلقة بالسياسة العامة الأوسع، نجد اعتبارات أكثر تحديداً على تكوينها مناسبة لمعالجة ثغرات محددة، ومنها ما يلي:

- مسارات وطنية أو إقليمية بقصد توفير حماية أقوى للمعرف التقليدية، ومن شأن استحداث بعد دولي ومنبر مشترك أن يخفف من التعقيدات العملية وحالات الغموض القانوني التي قد تنتج عن تنوع النظم الوطنية والإقليمية لحماية المعرف التقليدية؛
- وضرورة استمرار التنوع في النظم المعنية، مع ذلك، اعترافاً بأن نظم المعرف التقليدية والوسائل الخاصة لحمايتها ينبغي أن تستجيب لاحتياجات المحليات والقواعد الثقافية؛

- والعواقب العامة التي يمكن أن تنتج عن قلة الوضوح في قانون الملكية الفكرية الدولي وتؤثر في مجالات لها صلة بالمعارف التقليدية ونظم الابتكار والمعارف التقليدية؛ -
- والملكية التي يمكن أن تتأتى من تخفيف الغموض القانوني المرتبط بالهواجس المتعلقة بـإمكانية التملك أو المسؤوليات الائتمانية في مجال المعارف التقليدية؛ -
- والتكليف والمنافع الناتجة عن مقاربة دولية مشتركة إزاء قضايا حماية المعارف التقليدية أو عن استحداث شكل جديد لحماية الملكية الفكرية، بما فيه ذلك الانعكاسات على الإدارة الوطنية والإقليمية وإمكانية حصول أصحاب المعارف التقليدية الأجانب على الحماية؛ -
- والتعارض والترابط بين مقاربة تشريعية تقيم القواعد والمعايير وتحدد التطلعات العامة وبين مقاربة تعاقدية ثنائية الأطراف يتفق في إطارها أصحاب المعارف التقليدية والمنتفعون بها على شروط محددة للانتفاع.
- "2" اعتبارات تعارض معالجة الثغرات تحديداً
130. نظرت اللجنة أيضاً خلال عملها في اقتراحات بشأن اعتبارات خاصة قد تعارض معالجة الثغرات المحددة، ومنها ما يلي:
- إمكانية أن يكون سد بعض الثغرات على المستوى الدولي سابقاً لأوانه، حتى عندما تحدّد الثغرات بوضوح، نظراً لضرورة تطوير وتقاسم المزيد من التجارب الوطنية كشرط مسبق لبلوغ نتائج أوضح على المستوى الدولي؛
 - وتنوع المعارف التقليدية والمجتمعات المحلية التي بحوزتها هذه المعارف، مما قد يضع تحقيقات على البعد الدولي لسن القواعد؛
 - والافتقار إلى اليقين بشأن حقوق ومستحقات أصحاب الحقوق الأجانب، مثل المجتمعات المحلية صاحبة المعارف التقليدية في سياقات ثقافية واجتماعية مختلفة إلى حد كبير؛
 - وال الحاجة الممكنة إلى مسارات تشاورية أكثر قوة وتنوعاً قبل الاتجاه نحو نتائج سياسية وقانونية مهمة تكون مراجعتها صعبة ومكلفة بعد الانتهاء منها.
- الخيارات القائمة أو التي يمكن استحداثها لمعالجة أية ثغرات محددة سادساً.
- الخيارات القانونية وغيرها سواء على المستوى الدولي أو الإقليمي أو الوطني

131. على المستوى الدولي، حددت الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/14/6 والوثائق السابقة لها في تلك المجموعة، الخيارات التالية:

- "1" صك دولي ملزم واحد أو أكثر؛
 - "2" وتفصيل أو تطوير مرجع أو شاف للصكوك القانونية القائمة؛
 - "3" وصك دولي معياري غير ملزم واحد أو أكثر؛
 - "4" وقرار أو إعلان أو مقرر سياسي رفيع المستوى، مثل إعلان سياسي دولي يؤيد المبادئ الأساسية ويقيم معياراً ضد التملك غير المشروع وسوء الانتفاع، ويحدد احتياجات وطلعات أصحاب أشكال التعبير الثقافي التقليدي/المعارف التقليدية كأولوية سياسية؛
 - "5" وتعزيز التنسيق الدولي من خلال مبادئ توجيهية أو قوانين نموذجية؛
 - "6" وتنسيق التطورات التشريعية الوطنية؛
 - "7" والتنسيق والتعاون بشأن تكوين الكفاءات والمبادرات العملية.
- وتعد أدناه مناقشات هذه الخيارات.

(أ) الخيارات القانونية وغيرها على المستوى الدولي:

"1" صك دولي ملزم واحد أو أكثر

132. من شأن صك ملزم لمعالجة ثغرات محددة في الحماية أن يلزم الأطراف المتعاقدة بأن تطبق في قوانينها الوطنية المعايير التي ينص عليها هذا الصك، كالالتزام بموجب القانون الدولي. وتشمل الصيغ الممكنة صكوكاً قانونية قائمة بذاتها أو بروتوكولات ملحقة بالصكوك الحالية أو اتفاقات خاصة في إطار الاتفاقيات الحالية. وقد أصبحت معاهدات الويبو السابقة ملزمة بموجب القانون الدولي من خلال اختيار الأطراف المعنية الانضمام إليها، على أن بعض الدول الأخرى لم تلتزم بالمعاهدات في حد ذاتها (واختارات في بعض الحالات تطبيق المعايير الواردة في معاهدة معينة دون الانضمام إليها رسمياً وعطائتها قوة القانون)، حال تصنيفات الملكية الصناعية مثلاً). ولا بد من مسار آخر في مجال وضع المعاهدات (مؤتمر دبلوماسي عادة) للتفاوض على صك من ذلك القبيل. وتصبح المعاهدات ملزمة فقط للبلدان التي تختر الانضمام إليها من خلال وثيقة تصدق أو انضمام منفصلة.

133. وقد يكون للصكوك الملزمة طابع اتفاقيات إطارية أو صانعة للسياسات، حيث توفر أساساً أو مجالاً سياسياً لتطوير المعايير بشكل أكبر وللمزيد من التوافق والشفافية في المبادرات السياسية الوطنية، مع ترك الهامش المناسب للتنوع الضروري في المقاربات على المستويين الوطني والإقليمي. ويمكن بعد ذلك التفاوض على آليات قانونية دولية خاصة ذات التزامات أدق مثل البروتوكولات الملحة بالاتفاق الإطاري الأصلي.

سياق اللجنة الحكومية الدولية: دعا العديد من الوفود إلى وضع صك دولي ملزم واحد أو أكثر كنتيجة نهائية لعمل اللجنة. وليس للجنة ولا للجمعية العامة للويبو صلاحية وضع قانون دولي ملزم، وسيكون من الضروري اتباع مسار آخر ليُصاغ نص كهذا ويدخل حيز التنفيذ ويكون له أثر قانوني في البلدان المنضمة إليه.

أمثلة في مجالات متصلة بالموضوع: الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، واتفاقية صون التراث الثقافي غير المادي، ومعاهدة الفاو الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، والاتفاقية المتعلقة بالتدابير الواجب اتخاذها لحظر ومنع استيراد وتصدير ونقل ملكية الممتلكات الثقافية بطرق غير مشروعة، واتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 169، والعقد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

أمثلة في مجال الملكية الفكرية: معاهدة سنغافورة بشأن قانون العلامات، ومعاهدة قانون البراءات، ومعاهدة الويبو بشأن حق المؤلف، ومعاهدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي.

"2" تفسير أو تطوير الصكوك القانونية القائمة

134. إن تفسير الصكوك القانونية الحالية تفسيراً مرجعياً أو شافياً قد يستلزم أو يرشد أو يشجع تفسير الالتزامات القائمة بما يسد جزئياً آية ثغرات محددة في حماية المعارف التقليدية. وتنوع الخيارات من بروتوكول قانوني إلى معاهدة حالية أو بيان شاف وغير ملزم. وقد يكون لها مع ذلك تأثير في تفسير معايير المعاهدات وإرشاد واضعي السياسات على المستوى المحلي إرشاداً عملياً بالاستناد إلى المعايير الدولية المتفق عليها. وقد يأتي إرشاد أدق بشأن طريقة تفہیڈ المعايير الدولية دون إقامة التزامات أخرى. ومن غير التفكير في الوضع القانوني الدقيق لهذا النص، يمكن الإشارة إلى أن إعلان الدوحة حول اتفاق تريبيس والصحة العامة يتضمن، من بين جملة أمور، إرشادات بشأن الطريقة التي ينبغي أن يُفسَّر بها اتفاق تريبيس.³⁴

سياق اللجنة الحكومية الدولية: بحث اللجنة إمكانية تفسير أو تكييف القواعد الدولية العامة الحالية بشأن مكافحة المنافسة غير المشروعة لكي تشمل بشكل صريح أفعال التملك غير المشروع، ويمكن أن يكون ذلك من خلال تفسير المادة 10 (ثانياً) من اتفاقية باريس أو توسيع نطاقها لتغطي تلك الأفعال.

أمثلة في مجالات متصلة بالموضوع: التعليق العام رقم 17 (2005)، حق كل فرد في أن يستفيد من حماية المصالح المعنوية والمادية الناجمة عن أي منتج علمي أو فني أو أدبي من صنعه (المادة 15، الفقرة 1(ج)، من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية).

³⁴ الفقرة 5(أ): عند تطبيق القواعد العرفية لتفسير القانون الدولي العام، يجب أن يقرأ كل حكم من أحكام اتفاق تريبيس في ضوء موضوع وهدف الاتفاق كما عبر عنهما، ولا سيما في أهدافه ومبادئه.

أمثلة في مجال الملكية الفكرية: التوصية المشتركة بشأن الأحكام المتعلقة بحماية العلامات شائعة الشهرة؛ والبيانات المتفق عليها في المؤتمر الدبلوماسي الذي اعتمد المعاهدة (مؤتمر الويبو الدبلوماسي بشأن بعض قضايا حق المؤلف والحقوق المجاورة).

"3" صك دولي معياري غير ملزم

135. قد يوصي صك غير ملزم ("قانون من") الدول بتنفيذ بعض المعايير في قوانينها الوطنية وفي غيرها من الإجراءات والسياسات الإدارية وغير القانونية أو يشجعها على ذلك، أو قد يكون إطارا للتنسيق بين الدول التي اختارت الأخذ بالمقارنة المتفق عليها. ويمكن أن تشمل الخيارات توصية مرجعية أو صك من صكوك القانون المرن، فيكون لذلك النص تأثير شاف أو قوة معنوية. ووضعت منظمات دولية أخرى صكوكا من ذلك القبيل في مجال متصلة بعمل اللجنة، نذكرها أدناه. وأمكن لاحقا تحويل العديد منها إلى صكوك ملزمة. وقد صيغ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان نفسه (الذي يشمل بعض الأحكام المتصلة بسياسة الملكية الفكرية) كصك غير ملزم. وربما يطابق مفهوم الصك غير ملزم أو القانون المرن الإعلانات السياسية وغيرها من أشكال التعهد السياسي. وبعبارة أخرى، يمكن اعتبار الإعلان السياسي من حيث أثره التوجيهي وإرشاده السياسي في حكم القانون المرن. ويکبر التتطابق بين الصك غير الملزم وما يؤتى إليه من قوانين وأحكام نموذجية. ولكن لا ينبغي أن نغفل قصور القانون المرن القائم في معالجة مشاكل التملك غير المشروع معالجة فعالة؛ إذ يمكن اعتبار الطابع غير الملزم لذلك النوع من القواعد ثغرة في حد ذاته.

سياق اللجنة الحكومية الدولية: ذكرنا من قبل أنه لا يمكن لأي صك تضمه اللجنة أو تعتمده الجمعية العامة أن يكون ملزما في حد ذاته من الناحية القانونية. وقادت اللجنة بعمل كبير بشأن أهداف ومبادئ حماية المعرف التقليدية، وخيارات وآليات حماية المعرف التقليدية، والمبادئ التوجيهية لفحص البراءات المتصلة بالمعرف التقليدية، والمبادئ التوجيهية لجوانب الملكية الفكرية المتعلقة بالنفاذ وتقاسم المنافع، وهو عمل يمكن إحالته بشكل ما إلى الجمعية العامة للويبو وغيرها من هيئات الويبو لتعتمده أو تقر به مرجعا غير ملزم يسترشد به وأساسا للاستمرار في تطوير المعايير.

الأمثلة المذكورة في عمل اللجنة: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وإعلان اليونسكو بشأن أخلاقيات علم الأحياء وحقوق الإنسان، ومدونة الفاو الدولية لقواعد السلوك في جمع ونقل الجبنة الجرثومية النباتية، وإعلان حقوق الشعوب الأصلية، وإعلان اليونسكو بشأن أخلاقيات علم الأحياء والتنوع الثقافي، ومشروع الفاو الدولي للموارد الجينية النباتية، والقرارات المتعلقة بقضايا مثل حقوق المزارعين، ومقررات مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، بما فيها مبادئ بون التوجيهية.

أمثلة في مجال الملكية الفكرية: إعلان ماتتو بشأن حقوق الملكية الثقافية والفكرية للشعوب الأصلية، والأحكام النموذجية المشتركة بين الويبو واليونسكو للقوانين الوطنية بشأن حماية أشكال التعبير الفولكلوري من الاستغلال غير المشروع والأفعال الضارة الأخرى.³⁵

"4" قرار أو إعلان أو مقرر سياسي رفيع المستوى

136. أحد الخيارات الذي نوقشت في وثائق سابقة، هو قرار أو إعلان أو بيان مشترك رفيع المستوى، لجمعيات الويبو المختصة. ويمكن تضمين ذلك الإعلان العمل الحالي بشأن الأهداف والمبادئ، ويمكن أن يعالج الإعلان جزئيا التغيرات المحددة في هذا التحليل أو في غيره من أعمال اللجنة. فقد يتضمن مثلا إقرارا بقيمة المعرف التقليدية وأهميتها، ويفكك ضرورة تمكين أصحابها أو المؤتمتنين عليها التقليديين من الدفاع عن مصالحهم في مجال المعرف التقليدية وتسييرها أساسا للتنمية الثقافية والاقتصادية المستدامة، ويحدد الأهداف والمبادئ الأساسية للحماية، ويدعو الدول الأعضاء إلى تطبيق تلك الأهداف والمبادئ بعزيم في عملها من أجل تعزيز الحماية على المستويين الوطني والدولي، ويحدد غايات العمل اللاحق بما فيها وضع صك واحد أو أكثر من باب التحديد. وينبغي ألا تمنع هذه المقاربة أو تؤخر وضع قانون دولي ملزم لاحقا، بل إن مثل هذه النتائج قد استخدمت أحيانا أساسا للمفاوضات بشأن صكوك ملزمة (ومن أمثلة ذلك وضع معاهدة الفاو الدولي انطلاقا من مشروع دولي غير ملزم). وقد طبقت واثبعت توصيات الويبو المشتركة السابقة على مستوى واسع، في مجال العلامات التجارية مثلا، وأقر بها في صكوك قانونية أخرى ووضعتها موضع النفاذ.

سياق اللجنة الحكومية الدولية: أثيرت إمكانية قبول مآل من ذلك القبيل في المناقشات العامة داخل اللجنة. وتشمل الخيارات توصية بقرار تتخذه الجمعية العامة للويبو (مع إمكانية الاشتراك في ذلك مع غيرها من هيئات الويبو) ويتضمن بيانا سياسيا رفيع المستوى فيه إقرار بالتقدم المحرز حتى الآن، ويضع جدول أعمال لعمل الويبو مستقبلا في هذه المجالات.

³⁵ تتعلق هذه الأحكام النموذجية بشكل خاص بأشكال التعبير الثقافي التقليدي.

أمثلة في مجالات متصلة بالموضوع: إعلان مؤتمر ألما- أتا الدولي بشأن الرعاية الصحية الأولية؛ ومشروع الفاو الدولي بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة؛ وإعلان اليونسكو بشأن التنوع الثقافي لعام 2001.

أمثلة في مجالات متصلة بالموضوع: قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 184/60 بشأن التجارة الدولية والتنمية؛ والقرار 7 للجنة الفرعية لتعزيز حماية حقوق الإنسان بشأن حقوق الملكية الفكرية وحقوق الإنسان؛ والتوصية المشتركة بشأن تراخيص العلامات التجارية؛ وإعلان ماتتو بشأن حقوق الملكية الثقافية والفنية للشعوب الأصلية.

"5" تعزيز التنسيق عن طريق مبادئ توجيهية أو قوانين نموذجية

137. استُخدمت القوانين النموذجية أو المبادئ التوجيهية في الماضي للتعبير عن مقاربة دولية مشتركة، وللمساعدة في تنسيق القوانين ورسم السياسات الوطنية، ولمعالجة التغيرات بشكل خاص، مثل التغيرات المحددة في هذا التحليل، دون اعتماد صك دولي معين. ويمكن أن يكون ذلك الأساس للتعاون والتواافق واتساق المبادرات التشريعية الوطنية بعضها مع البعض لحماية المعارف التقليدية، ويمكنه أيضاً أن يمهد الطريق للمزيد من الصكوك الدولية الرسمية، وأن يحدد نطاق التنوع المناسب في هذه المقاربة. وربما يكون من الصعب في الواقع التمييز بين القوانين النموذجية أو المبادئ التوجيهية وقواعد القانون المرن التي نوقشت أعلاه. وقد صدرت مسبقاً عدة مبادئ توجيهية وأطر وقوانين نموذجية في مجالات ذات صلة مباشرة بعمل اللجنة.

138. وقد أعد عدد من الصكوك الدولية المهمة الأخرى بشأن حماية المعارف التقليدية كصكوك غير ملزمة من شأنها تحديد الالتزامات القانونية القائمة بموجب القوانين الوطنية (وتشمل هذه الصكوك التشريع النموذجي الأفريقي لحماية حقوق المجتمعات المحلية وال فلاحين ومربي الماشية ولتنظيم الحصول على الموارد البيولوجية، لسنة 2000، والإطار الإقليمي لجنوب المحيط الهادئ الخاص بحماية المعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي، لسنة 2002). وساهمت تلك النماذج أيضاً في مناقشة واستعراض الحماية داخل اللجنة. وأشار في الماضي إلى أن "هذه مسألة ينبغي أن تنظر وتبت فيها اللجنة، بيد أن التجربة في مجالات أخرى أظهرت إمكانية الأخذ بمقاربة قائمة على المراحل، تؤدي في إطارها آلية واحدة لرسم معايير دولية والنهوض بالمقارنة المرجوة للحماية في المعايير الوطنية، إلى مزيد من الآليات الجديدة أو المنقحة، مع تطلع أكبر إلى التقيد بالمعايير وتزايد الأثر القانوني".

سياق اللجنة الحكومية الدولية: لقد استُخدمت الأهداف والمبادئ المتعلقة بحماية المعارف التقليدية، المحددة بناء على عمل اللجنة وتوجهها في عام 2005، استخداماً واسع النطاق كمقاييس للحماية في الصكوك الإقليمية والإجراءات الدولية والتشريعات الوطنية وإجراءات السياسة العامة. وفي الآونة الأخيرة، ألمحت الإصدارات المختلفة والبدائل والخيارات الواردة في مشاريع المواد المتعلقة بحماية المعارف التقليدية الصكوك الإقليمية والتشريعات والسياسات الوطنية. وعلى الرغم من عدم اعتمادها أو الموافقة عليها في شكلها الحالي، إلا أنها قد توفر محتوى لأي مبادئ توجيهية أو قوانين نموذجية أو "صكوك" أخرى. ورفضت اللجنة في وقت سابق اقتراحًا بإعداد أحكام نموذجية لآليات الكشف عن الابراء فيما يتعلق بالموارد الوراثية والمعارف التقليدية.

أمثلة في مجالات متصلة بالموضوع: مبادئ أكوي- كون التوجيهية الطوعية لتقدير التطورات الثقافية والبيئية والاجتماعية؛ ومبادئ بون التوجيهية بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استعمالها؛ ومدونة الفاو الدولية لقواعد السلوك في توزيع واستخدام مبيعات الآفات؛ ومدونة اليونيدو لقواعد السلوك الاختيارية بشأن إطلاق الكائنات الحية المحورة بيئياً؛ والمبادئ التوجيهية العملية للاتحاد الأفريقي للتنفيذ المنسق لبروتوكول ناغويا في أفريقيا.

أمثلة في مجال الملكية الفكرية: قانون تونس النموذجي؛ والأحكام النموذجية المشتركة بين الويبو واليونسكو للقوانين الوطنية بشأن حماية أشكال التعبير الفولكلوري من الاستغلال غير المشروع والأفعال الضارة الأخرى؛ والإطار الإقليمي لجنوب المحيط الهادئ الخاص بحماية المعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي؛ والمبادئ التوجيهية لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بشأن الترخيص بالاختراعات المتعلقة بالموارد الوراثية.

"6" تنسيق التطورات التشريعية الوطنية

139. ينكب العديد من البلدان حالياً على وضع قوانين وسياسات جديدة في مجال حماية المعارف التقليدية (وفي مجال حماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي/الفولكلوري أحياناً)³⁶. وأعربت البلدان المنكبة على ذلك عن رغبتها القوية في الاستفادة مما توصلت إليه الحكومات والهيئات الإقليمية الأخرى فيما يتعلق باختياراتها وتجاربها في التنفيذ. وهذا ليس من أجل ضمان تطبيق "أفضل

³⁶ ويبو لكس، المتاحة على <https://www.wipo.int/wipolex/ar/>، هي قاعدة بيانات عالمية يمكن استخدامها لتحديد القوانين الوطنية والصكوك الإقليمية المعتمدة لحماية المعارف التقليدية (وأشكال التعبير الثقافي التقليدي).

"الممارسات" فقط بل هو أيضاً من أجل تعزيز الاتساق والتوافق بين القوانين الوطنية، نظراً للحاجة إلى التفاعل بين النظم القانونية الوطنية المختلفة على نحو مناسب. وقد تؤثر مواد دولية لا تزال مشروعات مواد في طبيعة الحماية وسياقها السياسي، ومنها تشجيع ودعم تنسيق المبادرات الوطنية والإقليمية عندما ترغب الحكومات المعنية في ذلك. ويتيح ردود الفعل غير الرسمية وتزايد الطلب على دعم تكوين الكفاءات والمساهمة فيه أن العديد من الحكومات قد اختارت المضي قدماً في توفير الحماية للمعارف التقليدية على المستوى الوطني باعتبارها أولوية، مؤكدة اهتمامها أيضاً بضممان مقاربة متعددة تتبادل الحكومات في ظلها التجارب بشكل منظم، وضممان اتساق معقول، وتفادي المقاربات المتعارضة. ولعل في الصيغ غير الملزم ما يساعد في هذا المسار. حتى فرز التشريعات الوطنية والنصوص المتعلقة بها، وإن كان يعتمد أساساً على القوانين المحلية، قد يكون له وقع "القانوني المرن" على المستوى الدولي، من خلال تعزيز الاتساق والتوافق بين القوانين الوطنية، وتقوية الأسس المشتركة للحماية الجماعية على المستوى الدولي.

سياق اللجنة الحكومية الدولية: جاءت الأهداف والمبادئ المتعلقة بحماية المعرفة التقليدية إلى حد كبير خلاصة فرز للممارسات الحالية للدول الأعضاء في مجال التشريع لحماية جوانب المعرفة التقليدية من خلال آليات الملكية الفكرية والآليات المتصلة بالملكية الفكرية - وفي الوثائق مراجع عديدة تشرح المصادر التي تكمن في قوانين الدول الأعضاء. وتتضمن الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/9/INF/5 (حماية المعرفة التقليدية) تحليلًا مستفيضاً لطريقة تنفيذ المبادئ والأهداف المذكورة في الدول الأعضاء. ومن النصوص الأخرى التي أعدت لصالح اللجنة موجز مقارن للتشريعات الخاصة بحماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي (WIPO/GRTKF/IC/5/INF/3)، وتحليل مقارن للتدابير والقوانين الوطنية القائمة الخاصة بحماية المعرفة التقليدية (WIPO/GRTKF/IC/5/INF/4)؛ واستبيانات بشأن حماية الفولكلور وأشكال التعبير الثقافي التقليدي والمعرفة التقليدية.

أمثلة من مجالات متصلة بالموضوع: التقارير الوطنية بموجب الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي (<http://www.biodiv.org/reports/list.aspx>) والتشريعات والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالأخلاقيات، مرصد الأخلاقيات العالمي، اليونسكو.

أمثلة في مجال الملكية الفكرية: دراسة استقصائية عن الممارسات المتعلقة بالاحتراكات البيوتكنولوجية (WIPO/GRTKF/IC/1/6).

7" التنسيق والتعاون بشأن تكوين الكفاءات والمبادرات العلمية

140. من المطلوب أن يعطي تحليل التغيرات "الخيارات القانونية وغيرها": ولما كانت حماية للمعارف التقليدية بفعالية تتطلب مجموعة واسعة من تدابير تكوين الكفاءات والتدابير العملية لتنفيذ أو تكميل التدابير القانونية، فقد يكون من اللازم أن يتناول تحليل كامل للتغيرات ضرورة اتخاذ تدابير دولية، إنْ وُجدت هذه الضرورة، من أجل التنسيق والتعاون وتنفيذ تدابير تكوين الكفاءات والتدابير العملية المذكورة على أرض الواقع. ويمكننا بحث تدابير تكوين الكفاءات والتدابير العملية الممكنة في إطار الفئات التالية:

تكوين الكفاءات والمواد الجوهرية لأغراض المسارات القانونية والسياسية

141. بدأ العمل على استخدام مواد تساعد واضعي السياسات والمتفاوضين والمبرعين الذين يسعون إلى معالجة التغيرات المحددة، وتشمل هذه المواد ما يلي:

موارد لإعداد التشريعات والسياسات، بما فيها الأحكام النموذجية وقواعد البيانات التي تتضمن القوانين وصكوك السياسة العامة، وتحليل الخيارات السياسية العامة والآليات القانونية لما في ذلك من دعم ومساعدة في رسم السياسات وفي والمسارات التشريعية -

وتحليل المسائل القانونية مثل قوانين وممارسات الملكية الفكرية ذات الصلة بحماية المعرفة التقليدية، والاعتراف بالقانون العرفي وتقديم معلومات أساسية للمبرعين وصناع السياسات -

واستعراض النهج الممكنة للتشاور مع المجتمعات المحلية على نحو لائق عند وضع الخيارات والسياسات والتشريعات. -

تقوية القدرات العمليّة لأصحاب المعرف التقليديّة

142. وفقاً للملاحظة العامة القائلة إن أي صك قانوني أو أية مجموعة من القواعد القانونية، مما هو قائم حالياً أو مقبل، لن يفعل مفعوله في تلبية احتياجات أصحاب المعرف التقليدية إلا إذا أتيحت القدرات والموارد اللازمة لهؤلاء من أجل ضمان تنفيذ المبادئ على أرض الواقع، بدأ العمل على إعداد مواد تدعم أصحاب المعرف التقليدية، وتشمل ما يلي:

- نماذج وقواعد بيانات لمواضيق المجتمعات المحلية وتراخيصها واتفاقاتها المتعلقة بالنفاذ إلى المعرف التقليدية، لتقوية قدرات أصحاب المعرف التقليدية على وضع مواضيق أو تراخيص أو اتفاقات أخرى لتنظيم النفاذ إلى المعرف التقليدية؛
- تقديم الدعم للمجتمعات المحلية في تحديد وتعزيز مصالحها خلال توثيق المعرف التقليدية، بما في ذلك دعم في شكل مشروع مجموعة الأدوات الخاصة بتوثيق المعرف التقليدية³⁷؛
- ونماذج وقواعد بيانات ومبادئ توجيهية بشأن التقاسم العادل للمنافع مقابل النفاذ إلى المعرف التقليدية والموارد الوراثية المتصلة بها؛³⁸
- ومواد لإذكاء الوعي ودراسات إفرادية وتحليل قانوني لقضايا مثل الاعتراف بالقانون العرفي المناسب مع احتياجات المجتمعات المحلية صاحبة المعرف التقليدية.

بناء المؤسسات وتوجيهها

143. كثيراً ما تستدعي المؤسسات الوطنية العلمية والتنفيذية وهيئات أخرى مثل مكاتب البراءات إلى لعب دور فعال في التأكيد من أن معالجة التغيرات العملية في حماية المعرف التقليدية تجري بشكل يراعي مصالح أصحاب المعرف التقليدية. وقد بدأ العمل على إعداد مواد عملية لصالح تلك المؤسسات والهيئات، وتشمل ما يلي:

- مواضيق نموذجية وسياسات موصى بها ومبادئ توجيهية بشأن أفضل الممارسات لصالح المؤسسات المسؤولة عن جمع المعرف التقليدية أو مساك مجموعاتها، مثل المتاحف والمؤسسات الإثنوغرافية والسلطات الوطنية ومؤسسات البحث والتنفيذ
- ومبادئ توجيهية وتوصيات لفحص البراءات المتصلة بالمعرف التقليدية
- وإرشادات بشأن التدابير التي تضمن للمجتمعات المحلية القدرة على تحديد وتعزيز مصالحها خلال توثيق المعرف التقليدية، بما في ذلك في شكل مشروع مجموعة الأدوات الخاصة بتوثيق المعرف التقليدية
- ومعايير لتوثيق المعرف التقليدية، بما فيها التدابير الرامية إلى ضمان توثيق هوية ومتطلبات صاحب المعرف التقليدية إلى جانب المعرف التقليدية نفسها
- ودراسات حول قضايا السياسة العامة والقضايا القانونية مثل آليات الكشف في البراءات ومعايير الأخلاقيات البيولوجية المتصلة بالمعرف التقليدية.

التعاون والتنسيق بين الوكالات داخل منظومة الأمم المتحدة

144. ربما يشمل التنسيق والتعاون بشأن تكوين الكفاءات والمبادرات العملية على المستوى الدولي ذلك النوع من التعاون والتنسيق وتبادل المعلومات التقنية وغيرها من المواد بين الوكالات، مما استهلته الويبو في إطار التعاون مع غيرها من الوكالات الدولية، مثل أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي والفاو ومركز الجنوب ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وبرنامج الأمم المتحدة للتنمية واليونسكو ومنظمة الصحة العالمية إلى جانب منظمات غير حكومية وجهات دولية فاعلة أخرى تعالج موضوع المعرف التقليدية وقضاياها متصلة بها.

³⁷ انظر مثلاً: منشور الويبو (عام 2017) المعنون "توثيق المعرف التقليدية - مجموعة أدوات"، المتاح على: https://www.wipo.int/edocs/pubdocs/ar/wipo_pub_1049.pdf

³⁸ من الأمثلة الأخرى: منشور الويبو (عام 2018) المعنون "دليل بشأن قضايا الملكة الفكرية في اتفاقات النفاذ وتقاسم المنافع"، المتاح على: <https://www.wipo.int/publications/ar/details.jsp?id=4329>

توعية الجمهور وتكوين كفاءاته

145. إن إحدى التغرات الواضحة هي قلة فهم ووعي الجمهور العام وواضعى السياسات الدولية وممثلى الشركات ومنظمات المجتمع المدنى بالمعارف التقليدية ونظم هذه المعرف وسياقها الثقافى والفكري. وسيستلزم سد هذه الثغرة اتخاذ مبادرات من قبيل:

- دراسات استقصائية وتحليلات ولقاءات إعلامية
- وبعثات لتقسيي الحقائق ومشاورات
- وأنشطة تثقيفية وتدريبية
- واستعراض للخيارات القانونية والمتعلقة بالسياسة العامة

(ب) الخيارات القانونية وغيرها على المستوى الإقليمي

146. قد تكون بعض التدابير المتتخذة لسد ثغرات محددة مناسبة للسياق الإقليمي أو دون الإقليمي أكثر من غيرها، مما يربز منافع وضع قواعد ومؤسسات وتدابير عملية مشتركة تتجلى فيها الثقافات القانونية ونظم المعرف التقليدية المشتركة أو المتداخلة. وإلى جانب هذه، يلعب عدد من المنظمات الإقليمية دوراً فعالاً في صياغة صكوك قانونية جديدة وفي إنجاز أنشطة عملية لتكوين الكفاءات من أجل تعزيز حماية المعرف التقليدية. ويمكن أيضاً تطبيق العديد من التدابير الدولية المحددة أعلاه على المستوى الإقليمي. وقد أوردنا العديد من الأمثلة في استعراض التدابير الدولية أعلاه. وتشمل الفئات العامة للتداير الممكنة ما يلى:

- الصكوك الدولية المبرمة على المستوى الإقليمي أو دون الإقليمي أو الثنائي، بما فيها الصكوك الخاصة بالموضوع وقانون الملكية الفكرية التقليدي؛
- والإعلانات السياسية أو المتعلقة بالسياسة العامة الصادرة على المستوى الإقليمي أو دون الإقليمي أو الثنائي؛
- والقوانين النموذجية وغيرها من الإرشادات التشريعية المعتمدة على المستوى الإقليمي؛
- والمواضيق النموذجية والمبادئ التوجيهية والتوصيات المتعلقة بأفضل الممارسات المعتمدة على المستوى الإقليمي أو دون الإقليمي؛
- والمبادرات والبرامج الإقليمية أو دون الإقليمية أو الثنائية الرامية إلى دعم تكوين كفاءات المجتمعات المحلية فيما يتعلق بالمعرف التقليدية.

(ج) الخيارات القانونية وغيرها على المستوى الإقليمي

147. اتخذت دول عديدة ومجتمعات محلية داخل هذه الدول مبادرات معينة لوضع وتنفيذ خيارات قانونية وغيرها من أجل معالجة التغرات في حماية المعرف التقليدية. ولا يحاول تحليل التغرات هذا إجراء دراسة استقصائية كاملة. وباختصار تشمل هذه المبادرات ما يلى:

- تشريعات لحماية المعرف التقليدية، بما فيها صكوك خاصة بالموضوع وعمليات تكيف وتنقح لقانون الملكية الفكرية التقليدي
- وأطر سياسية وآليات إدارية لتعزيز وحماية المعرف التقليدية، بما في ذلك داخل مجالات معينة مثل الطب والصحة العامة والبيئة والزراعة
- ومواضيق نموذجية ومبادئ توجيهية وتوصيات بشأن أفضل الممارسات، اعتمدتها هيئات وطنية أو غيرها من المؤسسات
- ومبادرات وبرامج وطنية لدعم تكوين كفاءات المجتمعات المحلية فيما يتصل بالمعرف التقليدية

[يلي ذلك المرفق الثاني]

جدول تحليل الثغرات

يتضمن هذا الجدول البنود المذكورة في الفقرات الفرعية (أ) إلى (د) من قرار اللجنة الحكومية الدولية الصادر في دورتها الثانية عشرة، وفقا لما يقتضيه ذلك القرار. ويجد أدناه جدول ملخص يليه الجدول الكامل الذي يتضمن المواد الواردة في تحليل الثغرات أعلاه.

محتويات المرفق**ملخص الجدول**

- ألف. التدابير الحالية
- باء. الثغرات الحالية على المستوى الدولي
- جيم. الاعتبارات المفيدة للبت في الحاجة إلى معالجة تلك الثغرات من عدمها
- DAL. الخيارات الحالية أو التي يمكن وضعها لمعالجة أية ثغرات محددة

أولاً. ملخص الجدول

(ج) و(د) الاعتبارات والخيارات	(ب) الثغرات المحددة	(أ) التدابير الحالية	جوانب حماية المعارف التقليدية
<p>معاهدة دولية أو بيان دولي لإنشاء إطار من أجل حماية المعارف التقليدية في نظام الملكية الفكرية:</p> <ul style="list-style-type: none"> - يعرب عن أهداف الحماية - ويبيّن المبادئ العامة للحماية <p>الاعتبارات:</p> <ul style="list-style-type: none"> - دور صكوك القانون الملزם والقانون المرن - الجوانب السياسية للقضايا مقابل جوانبها القانونية - نهج دولي منسق مقابل مبادرات وطنية مستقلة - منافع أنسس سياسية أقوى والمبادئ العامة المعمول بها للمزيد من العمل بشأن الحماية القانونية - ضرورة معالجة الحماية الموجبة والحماية الدافعية؛ - التطرق إلى الموافقة المستنيرة المسبقة وتقاسم المنافع 	<p>بيان مرجعي بشأن دور قانون وسياسة الملكية الفكرية في معالجة قضايا السياسة العامة المتعلقة بالمعرفات التقليدية.</p> <p>وقد تشمل الأهداف ما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> الاعتراف بقيمة نظم المعارف التقليدية وتعزيز احترامها؛ تلبية الاحتياجات الفعلية لأصحاب المعارف التقليدية؛ الحماية من التملك غير المشروع للمعارف التقليدية وغيره من الانتفاع غير المشروع وغير العادل؛ حماية الإبداع والابتكار القائمين على التقاليد؛ دعم نظم المعارف التقليدية ومنح الإمكانيات لأصحاب هذه المعارف؛ تشجيع التقاسم العادل والمنصف للمنافع المتأتية من الانتفاع بالمعرفات التقليدية؛ تشجيع الانتفاع بالمعرفات التقليدية لأغراض التنمية المناسبة؛ 	<p>صكوك القانون الدولي العام الحالية (غير المنصلة بالملكية الفكرية) المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية والبيئة (بما فيها التنوع البيولوجي والموارد الوراثية) والزراعة.</p>	<p>أهداف ومبادئ حماية الملكية الفكرية التي تنطبق على المعارف التقليدية</p>

(ج) و(د) الاعتبارات والخيارات	(ب) التغيرات المحددة	(أ) التدابير الحالية	جوانب حماية المعارف التقليدية
	دعم صون المعارف التقليدية والحفاظ عليها.		
<p>تعريف قانوني ملزم للمعارف التقليدية</p> <ul style="list-style-type: none"> - يتسم باليقين والوضوح القانوني، لكن قد لا يغطي التنوع الكامل للمعارف التقليدية ونظم المعرف والمجتمعات المحلية صاحبة المعرف - ويرتبط بمسألة نطاق الحماية ونطاق المستفيدين - تتسنم بمستوى أعلى من الوضوح وأسس أقوى للعمل - ولا تحكم مسبقاً على قضايا قانونية وسياسية أعمق 	<p>التعريف العملي للمعارف التقليدية:</p> <ul style="list-style-type: none"> - بشكل عام - وكموضوع محدد للحماية القانونية <p>توضيح أساس المجتمع المحلي للحقوق والاستحقاقات</p>	<p>المعرف التقليدية التي تغطيها الصكوك القانونية القائمة غير المتعلقة بالملكية الفكرية</p> <p>التعريف العملي في اللجنة الحكومية الدولية</p>	<p>تعريف المعارف التقليدية القابلة للحماية</p>
<p>مراجعة أو تكيف ضوابط ومعايير الأهلية للبراءة للاعتراف بنظم المعارف التقليدية والمصالح الجماعية:</p> <ul style="list-style-type: none"> - على المستوى الدولي من أجل نهج منسق، أو - على المستوى الوطني/إقليمي لحفظ على المرونة اللازمة توفير الحماية الخاصة (انظر أدناه) <p>الاعتراف بأن العديد من المعارف التقليدية لا يدخل في إطار نظام البراءات ولذا قد يكون من المحبذ معالجة نظم ابتكار المعرف التقليدية بشكل منفصل</p>	<p>ما من حماية مباشرة لصالح:</p> <p>1" الابتكار الجماعي والمترافق والمتناغم بين الأجيال في حد ذاته</p> <p>2" نظم المعارف التقليدية في حد ذاتها (مقابل ابتكارات محددة داخل نظم المعارف التقليدية، ووسائل التصديق على العراقة وحماية العلامات والسمعة المميزة)</p>	<p>نظام البراءات القائم، بما فيه المعايير والإجراءات المنصوص عليها في ترسيس ومعاهدة التعاون بشأن البراءات</p> <p>حماية العلامات والرموز والأسماء المتصلة بالمعرف التقليدية ونظم هذه المعرف</p>	<p>الحماية الموجبة بالبراءات</p>

(ج) و(د) الاعتبارات والخيارات	(ب) التغرات المحددة	(أ) التدابير الحالية	جوانب حماية المعارف التقليدية
<p>إدراج آليات الكشف عن المعارف التقليدية</p> <ul style="list-style-type: none"> - على المستوى الدولي من أجل نهج منسق، أو - على المستوى الوطني/الإقليمي للحفاظ على المرونة الازمة تعزيز إطار الالتزامات التعاقدية التي تنظم النهاز إلى المعارف التقليدية بموجب القانون الوطني لتفضي بالكشف وغيره من شروط النهاز إلى المعارف التقليدية 	<p>ما من قاعدة دولية متفق عليها بشأن آليات محددة للكشف عن المعارف التقليدية والموارد الوراثية المتصلة بها</p> <ul style="list-style-type: none"> - مقترنات متعددة (في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ومنظمة التجارة العالمية والوبو) 	<p>تدابير محددة في معاهدة التعاون بشأن البراءات والتصنيف الدولي للبراءات واللجنة الحكومية الدولية من أجل الاعتراف بالمعارف التقليدية</p>	<p>الاحترازات القائمة على المعارف التقليدية</p>
<p>توضيح أو تكييف المعايير القائمة لضمان:</p> <ul style="list-style-type: none"> "1" أن النشر المقيد داخل مجتمع محلی محدد لا يصل إلى مستوى الكشف التام للجمهور "2" أن تُحمى المعارف وإن كان المجتمع المحلي المصدر يقيمه لأسباب غير تجارية "3" القيود التي يفرضها القانون العرفي والممارسات العرفية التي تعتبر كافية للحفاظ على الخصوصية/الصفة "السرية" 	<p>ما من معايير صريحة بشأن:</p> <ul style="list-style-type: none"> "1" المعارف التقليدية المكتشف عنها داخل مجتمع محلی محدد "2" المعارف التقليدية التي يمنحها المجتمع المحلي قيمة ثقافية/روحية وليس قيمة تجارية "3" الكشف عن المعارف التقليدية المقيد بالقانون العرفي 	<p>معايير تربيس بشأن حماية المعلومات غير المكتشف عنها عموما</p>	<p>المعارف التقليدية غير المكتشف عنها</p>
<p>سجلات خاصة للمواد المتصلة بالمعارف التقليدية وتدابير معززة ضد تسجيل العلامات التجارية المخالفة للأداب (انظر أيضا تحليل التغرات الخاص بأشكال التعبير الثقافي التقليدي) تطبق فقط من أجل الحماية من الاستخدامات التجارية غير المشروعة للعلامات والرموز المتصلة بالمعارف التقليدية وليس للمعارف التقليدية نفسها.</p>	<p>الحماية الدفاعية للعلامات والرموز المتصلة بالعلامات التجارية من تملك الغير لها</p>	<p>قانون العلامات التجارية (بما فيها العلامات الجماعية وعلامات التصديق) والبيانات الجغرافية</p>	<p>العلامات والرموز المتصلة بالمعارف التقليدية</p>

(ج) و(د) الاعتبارات والخيارات	(ب) التغرات المحددة	(أ) التدابير الحالية	جوانب حماية المعارف التقليدية
<p>الحماية الخاصة لموضوع لم تسبق تغطيته:</p> <ul style="list-style-type: none"> - على المستوى الدولي من أجل نهج منسق - وعلى المستوى الوطني/الإقليمي من أجل بلوغ أقصى حد من المرونة <p>تكيف تدابير الملكية الفكرية القائمة، على سبيل المثال:</p> <ul style="list-style-type: none"> - تفسير أو تكيف المعايير الدولية القائمة لمعالجة موضوع المعارف التقليدية على نحو أنساب - المبادرات التشريعية والإدارية الوطنية (وتتطور القانون من الناحية القضائية) للاعتراف بنظم المعارف التقليدية المميزة في إطار قانون الملكية الفكرية <p>الاعتبارات الجوهرية الممكنة:</p> <p>التابع الشمولي للمعارف التقليدية والحقوق الجماعية على المعارف التقليدية</p> <p>حق أصحاب المعارف التقليدية في التحكم في مواردهم الطبيعية وإدارة معارفهم؛</p> <p>الحق الإنساني لأصحاب المعارف التقليدية في تقرير مصيرهم؛</p> <p>الاعتراف بدور القوانين العرفية والنظم المعرفية العرفية في حماية المعارف التقليدية والحفاظ عليها</p>	<p>المعارف التقليدية التي لا تشملها حماية الملكية الفكرية القائمة، ومنها على سبيل المثال:</p> <ul style="list-style-type: none"> - المعارف التقليدية غير الجديدة - المعارف التقليدية الإبداعية غير المؤهلة للحماية ببراءة؟ - المعارف التقليدية المكتشف عنها للجمهور أو المعارف التقليدية التي لا تستجيب لشروط السر التجاري/الخصوصية <p>مدة الحماية المتوفرة لا تتناسب بشكل جيد مع جانب التناقل بين الأجيال لتطوير نظم المعارف التقليدية والحفاظ عليها.</p> <p>الاعتراف بالإسهامات المباشرة أو المباشرة بشكل أقل للمعارف التقليدية في الاختراعات القابلة للحماية ببراءة.</p>	<p>تغطي بعض المعارف التقليدية أو عناصر منها على الأرجح:</p> <ul style="list-style-type: none"> - بشكل مباشر من خلال البراءات والمعلومات غير المكتشف عنها وقانون المناسفة غير المنشورة - وبشكل غير مباشر من خلال حق المؤلف والحقوق المجاورة، وحماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي وحماية العلامات التجارية والبيانات الجغرافية وحماية الرسوم والنماذج وقانون الحماية غير المنشورة. 	<p>موضوع المعارف التقليدية الذي يغطيه نظام الملكية الفكرية التقليدي</p>
<p>حماية محددة للحقوق والمصالح الجماعية في المعارف التقليدية في حد ذاتها (بدلاً من حماية منفصلة لعناصر قابلة للحماية بالملكية الفكرية):</p> <ul style="list-style-type: none"> - على المستوى الدولي من أجل نهج منسق 	<p>الاعتراف المباشر بالحقوق والمصالح الجماعية في المعارف التقليدية المترافقه والممتلكة بشكل جماعي ومتناقلة بين الأجيال</p>	<p>حماية محدودة غالباً في شكل معلومات سرية</p>	<p>حقوق ومصالح المجتمعات المحلية في معارفها التقليدية المترافقه التي تمتلكها بشكل جماعي ومتناقلها بين</p>

(ج) و(د) الاعتبارات والخيارات	(ب) التغرات المحددة	(أ) التدابير الحالية	جوانب حماية المعارف التقليدية
<ul style="list-style-type: none"> - وعلى المستوى الوطني/الإقليمي من أجل بلوغ أقصى حد من المرونة حماية محددة لحقوق ومصالح المجتمعات المحلية في نظم المعارف التقليدية في حد ذاتها: - على المستوى الدولي من أجل نهج منسق - وعلى المستوى الوطني/الإقليمي من أجل بلوغ أقصى حد من المرونة 	<p>حماية سلامة نظم المعارف التقليدية في حد ذاتها.</p> <p>احتمال أن تكون الملكية في يد عدة مجتمعات محلية</p>		<p>الأجيال، وفي نظمها المتكاملة للمعارف التقليدية</p>
	<p>انظر العناصر المفصلة أدناه</p> <p>ما من تدابير في قانون الملكية الفكرية التقليدي.</p> <p>وقد تُحمي المعارف التقليدية جزئياً من خلال العقود والنظريات الأوسع المتعلقة بالمنافسة غير المشروع والإثراء غير المشروع.</p>		<p>آليات محددة لحماية المعارف التقليدية من بعض الأعمال الضارة وأعمال التملك غير المشروع</p>
<p>قاعدة محددة توضع على المستوى الدولي لتشجيع نهج منسق:</p> <ul style="list-style-type: none"> - قانون ملزم إذا كان مناسباً من حيث التوقيت لوضع قاعدة دولية - بيان سياسي إذا كان الجوهر القانوني للقاعدة لا يزال قيد الصياغة <p>قاعدة محددة توضع على المستوى الوطني/الإقليمي لبلوغ أقصى حد من المرونة وتطور وتتنوع في المجال القانوني.</p>	<p>قاعدة ضد الإثراء غير المشروع أو التملك غير المشروع أو الأعمال المخالفة للسلوك التجاري النزيه في مجال المعارف التقليدية</p>		
<p>قاعدة محددة توضع على المستوى الدولي لتشجيع نهج منسق:</p> <ul style="list-style-type: none"> - قانون ملزم إذا كان مناسباً من حيث التوقيت لوضع قاعدة دولية - بيان سياسي إذا كان الجوهر القانوني للقاعدة لا يزال قيد الصياغة 	<p>بيان واضح بشأن مبدأ الموافقة المستنيرة المسبيقة للمجتمع المحلي على المعارف التقليدية التي يمتلكها</p>		

(ج) و(د) الاعتبارات والخيارات	(ب) التغرات المحددة	(أ) التدابير الحالية	جوانب حماية المعارف التقليدية
قاعدة محددة توضع على المستوى الوطني/الإقليمي لبلوغ أقصى حد من المرونة وتطور وتتنوع في المجال القانوني.	الاعتراف خارج الإقليم بالموافقة المستنيرة المسقبة وترتيبات النفاذ وتقاسم المعارف فيمحاكم البلدان الأخرى.		
<p>قاعدة محددة توضع على المستوى الدولي لتشجيع نهج منسق:</p> <ul style="list-style-type: none"> - قانون ملزم إذا كان مناسباً من حيث التوقيت لوضع قاعدة دولية - بيان سياسي إذا كان الجوهر القانوني للقاعدة لا يزال قيد الصياغة <p>قاعدة محددة توضع على المستوى الوطني/الإقليمي لبلوغ أقصى حد من المرونة وتطور وتتنوع في المجال القانوني.</p>	قاعدة تستلزم الاعتراف الصريح بالمجتمع المحلي المصدر عند الانتفاع بالمعرفات التقليدية المرتبطة على نحو مميز بمجتمع محلی.		
<p>قاعدة محددة توضع على المستوى الدولي لتشجيع نهج منسق:</p> <ul style="list-style-type: none"> - قانون ملزم إذا كان مناسباً من حيث التوقيت لوضع قاعدة دولية - بيان سياسي إذا كان الجوهر القانوني للقاعدة لا يزال قيد الصياغة <p>قاعدة محددة توضع على المستوى الوطني/الإقليمي لبلوغ أقصى حد من المرونة وتطور وتتنوع في المجال القانوني.</p>	قاعدة ضد الاستخدام الذي يؤدي إلى ضرر ثقافي أو روحي أو يمس سلامة المعارف التقليدية		
<p>على المستوى الدولي:</p> <ul style="list-style-type: none"> - قاعدة ملزمة دولياً - تفسير مرجعي للقواعد القائمة - بيان سياسي <p>على المستوى الوطني:</p> <p>تعديلات محددة لقانون البراءات الوطني</p>	<p>اللبس الممكن في نظام البراءات فيما يخص تحديد الإسهام الابتكاري لصاحب المعرفات التقليدية.</p> <p>قاعدة صريحة ضد:</p> <ul style="list-style-type: none"> - استصدار البراءات بشأن المعرفات التقليدية في حد ذاتها دون موافقة ومشاركة صاحب هذه المعرفات 	<p>يقضي قانون البراءات القائم بأن يقوم طلب البراءة على المخترع الحقيقي (المخترعين الحقيقيين) والاختراع الفعلي</p> <p>تضي اتفاقية باريس ذكر المخترع الحقيقي صراحة</p>	<p>استصدار براءات بشأن معارف تقليدية مخالفة لمبادئ قانون البراءات</p>

(ج) و(د) الاعتبارات والخيارات	(ب) التغرات المحددة	(أ) التدابير الحالية	جوانب حماية المعارف التقليدية
	- استصدار براءة لاختراع أصبح ممكنا من خلال التملك غير المشروع للمعارف التقليدية		
<p>على المستوى الدولي:</p> <ul style="list-style-type: none"> - قاعدة ملزمة دوليا - تفسير مرجعي للقواعد القائمة أو توسيع نطاقها - بيان سياسي <p>على المستوى الوطني:</p> <p>تعديلات محددة لقانون البراءات الوطني</p>	الموافقة المستنيرة المسبقة على المعارف التقليدية	<p>شروط محددة للكشف عن المعارف التقليدية:</p> <ul style="list-style-type: none"> - قوانين وطنية/إقليمية - مقتراحات في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ومنظمة التجارة العالمية والويبيو 	

ألف. التدابير الحالية

الالتزامات والأحكام والإمكانيات القائمة على المستوى الدولي من أجل تأمين الحماية للمعارف التقليدية

العوامل المأخذة بعين الاعتبار	مدى التغطية	شكل الحماية
<p>توجد مرونة كبيرة في المعايير الدولية ذات الصلة بأهلية المعرف التقليدية للبراءة، وتشمل:</p> <ul style="list-style-type: none"> - تعريف ‘الاختراع’ - تفسير معايير الحماية (الجدة والنشاط الابتكاري والفائدة) عندما تطبق على المعرف التقليدية - واستبعاد موضوعات قابلة للحماية ببراءة بالاستناد إلى السياسة العامة 	<p>تحظى بعض عناصر المعرف التقليدية على الأرجح بحماية مبادئ البراءة القائمة، لكن هذه الحماية لا تشمل نظم المعرف التقليدية في حد ذاتها.</p> <p>لا بد من الحصول على السند من المخترع الحقيقي (المخترعين الحقيقيين) ومن فيهم أصحاب المعرف التقليدية تستلزم الحماية الصالحة تدابير فعالة يتخذها أصحاب المعرف التقليدية القابلة للحماية ببراءة الحقيقيون.</p>	<p>الحماية الموجبة للمعارف التقليدية من خلال البراءات</p>
<p>قد تؤدي مساعي إتاحة المعرف التقليدية لإجراءات استصدار البراءات إلى التملك غير المشروع وغير المرغوب فيه على يد الغير</p>	<p>تحظى معارف تقليدية عديدة بحماية مبدئية من التمسك غير المشروع بالبراءات. ومثال ذلك عندما يسعى مودع طلب البراءة إلى الحصول على حقوق في معرف تقليدية من صنع الغير.</p> <p>تشمل التدابير المحددة ما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> - تحسين النفاذ إلى المعرف التقليدية بوصفها جزءاً من حالة التقنية الصناعية السابقة خلال إجراءات استصدار البراءة دون تسهيل التملك غير المشروع لهذه المعرف (كإدراج المعرف التقليدية في الحد الأدنى من الوثائق الذي تنص عليه معاهدة التعاون بشأن البراءات، ومعايير توثيق المعرف التقليدية، وتغطية التصنيف الدولي للمعارف التقليدية) - والمبادئ التوجيهية لفحص البراءات المتعلقة بالمعرف التقليدية - والبوابات والمعابر وقواعد البيانات المناسبة الخاصة بالمعرف التقليدية والموارد الوراثية المتصلة بها، لتسخدم في إجراءات استصدار البراءات 	<p>الحماية الدافعية للمعارف التقليدية داخل نظام البراءات</p>

<p>نقاش دولي مستفيض وتحليل لشروط محددة للكشف عن المعرف التقليدية بما في ذلك ما يتعلق بفعاليتها في منع التملك غير المشروع للمعرف التقليدية</p> <p>- مبادئ بون التوجيهية بشأن الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي</p> <p>- مقترنات بشأن شروط جديدة في منظمة التجارة العالمية والبيوبيو</p>	<p>آليات محددة في القوانين الوطنية للكشف في البراءات عن المعرف التقليدية والموارد الوراثية المتصلة بها، منها:</p> <ul style="list-style-type: none"> - الكشف عن مصدر أو منشأ المعرف التقليدية - والكشف عن الموافقة المستنيرة المسبقة - والكشف عن تقاسم المنافع العادل <p>نظم وطنية للنفاذ وتقاسم المنافع</p>	
<p>تتعلق قضايا محددة بما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> - مقي يعتبر الكشف داخل مجتمع محلي 'سري' - ودور القانون العرفي والممارسات العرفية - وحماية المعرف ذات قيمة روحية وثقافية للمجتمع المحلي، لكنها دون قيمة تجارية بالنسبة له. 	<p>تحمي المعرف التقليدية التي تكون سرية وذات قيمة تجارية لأنها سرية وخضعت لتدابير معقولة لتبقى سرية.</p>	<p>المعرف التقليدية غير المكتشف عنها</p>
<p>المرونة في تفسير تدابير مكافحة المنافسة غير المشروعة لإنشاء قاعدة أوسع ضد الإثراء غير المشروع والتملك غير المشروع</p>	<p>الحماية مما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> - الأفعال التي تؤدي إلى اللبس - والادعاءات الزائفة في مزاولة التجارة - والبيانات والادعاءات التي قد تضلل الجمهور 	<p>الحماية من المنافسة غير المشروعة</p>
	<p>لا تنطبق على المعرف التقليدية في حد ذاتها بل على الإشارات والرموز المميزة التي ترتبط بالمنتجات ذات الصلة بالمعرف التقليدية، ولا سيما:</p> <ul style="list-style-type: none"> - العلامات التجارية للسلع والخدمات التي فيها معرف تقليدية - والعلامات الجماعية وعلامات التصديق 	<p>حماية الإشارات المميزة</p>

-	والبيانات الجغرافية	قانون الرسوم والنماذج الصناعية
إمكانية لأن تغطي الحماية الرسوم والنماذج التي وضعت باعتبارات تقنية أو وظيفية.	الرسوم والنماذج الصناعية الجديدة أو الأصلية	
انظر تحليل الثغرات المتعلق بأشكال التعبير الثقافي التقليدي ((b) WIPO/GRTKF/IC/13/4)	ما من حماية للمعارف في حد ذاتها لكن تحمي وسائل تسجيل ونقل المعرف التقليدية، لا سيما أشكال التعبير الثقافي التقليدي القابلة للحماية.	قانون حق المؤلف والحقوق المجاورة (بما فيه حماية قواعد بيانات وأداء أشكال التعبير الفولكلوري).
	الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي: التنوع البيولوجي المتصل بالمعرف التقليدية المناسبة لصيانته التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو قابل للاستمرار معاهدة الفاو الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة: المعرف التقليدية المتصلة بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة	القانون الدولي العام
	إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية: إعلان غير ملزم يبين حقوق الشعوب الأصلية المتصلة بالمعرف التقليدية مبادئ بون التوجيهية: التنوع البيولوجي المتصل بالمعرف التقليدية المناسبة لصيانته التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو قابل للاستمرار	نصوص دولية أخرى

باء. التغرات الموجودة على المستوى الدولي

اعتبارات محددة	تحديد الثغرة في الحماية	جانب الحماية
	<p>ما من تعريف رسمي للمعارات التقليدية التي تتبعي حمايتها على الرغم من إشارة عدة صكوك دولية إلى المعارات التقليدية (داخل مجالات معينة للمعارات التقليدية)</p> <p>عناصر تعريف مستحدث في إطار عمل اللجنة الحكومية الدولية</p>	<p>تحديد أو تعريف المعارات التقليدية القابلة للحماية</p>
	<p>القيمة الجوهرية لنظم المعارات التقليدية</p> <p>نظم المعارات التقليدية كأشكال قيمة من الابتكار</p> <p>احترام نظم المعارات التقليدية والقيم الثقافية والروحية لأصحاب المعارات التقليدية</p> <p>احترام حقوق أصحاب المعارات التقليدية والأمناء عليها</p> <p>صيانة المعارات التقليدية وتقوية نظم هذه المعارات</p> <p>دعم أساليب الحياة التقليدية</p> <p>دعم الابتكار داخل نظم المعارات التقليدية</p> <p>دعم صون المعارات التقليدية والحفاظ عليها</p> <p>منع التملك غير المشروع والاستخدامات غير المشروعة وغير العادلة للمعارات التقليدية، وتشجيع التقاسم العادل للمنافع المتأتية من المعارات التقليدية</p> <p>ضمان أن يكون النفاذ إلى المعارات التقليدية والانتفاع بها مرهونين بالموافقة المستنيرة المسقبة</p>	<p>التغرات في الأهداف الصريحة للحماية</p>

	<p>النهوض بالتنمية المستدامة للمجتمع المحلي والأنشطة التجارية المشروع القائمة على نظم المعارف التقليدية</p> <p>وضع حد لمنح أو ممارسة حقوق الملكية الفكرية غير لائقة على المعارف التقليدية</p>	
انظر البند ألف أعلاه	<p>المعارف التقليدية التي لا تعطيها أشكال حماية الملكية الفكرية القائمة، مثل:</p> <ul style="list-style-type: none"> - المعارف التقليدية التي ليست جديدة - والمعارف التقليدية التي ليس ابتكارية - والمعارف التقليدية المكشوف عنها للجمهور أو التي ليست مؤهلة للحماية كمعلومات غير مكشوف عنها. 	الموضوع غير المغطى
	المعارف التقليدية التراثية التي تمتلك بشكل جماعي وتتناقلها الأجيال لكنها لا تستوفي شروط المعلومات غير المكشوف عنها أو السرية.	
	نظام متكملي في حد ذاته للمعارف التقليدية	
	الحقوق والمصالح والاستحقاقات الجماعية داخل نظام المعارف التقليدية	المستفيدون أو أصحاب الحقوق غير المعروف بهم
	أشكال الانتفاع وغيرها من الأعمال التي لا يمكن منعها بموجب القانون القائم	قاعدة صريحة ضد استصدار البراءات بشكل غير مشروع بشأن المعارف التقليدية
	شرط محدد للكشف في البراءات مما يتصل بالمعرف التقليدية	
	الحماية من الإثراء غير المشروع أو التملك غير المشروع للمعارف التقليدية	
	الحماية من الانتفاع بالمعرف التقليدية دون إقرار صريح بالمجتمع الم المحلي المصدر.	حق في الإقرار والسلامة

	الحماية من الاستخدام الذي يؤدي إلى ضرر ثقافي أو روحي أو يمس بسلامة المعارف التقليدية	الموافقة المستنيرة المسبقة على المعرف التقليدية
ضرورة توضيح مبدأ الموافقة المستنيرة المسبقة على معارف مشتركة مع أصحاب معارف تقليدية آخرين، وسبق الكشف عنها خارج المجتمع المحلي بموافقة هذا المجتمع (بشكل ضمني أو صريح)، أو بدون موافقته.	ما من اعتراف صريح بأن أصحاب المعرف التقليدية أن يوافقوا موافقة مستنيرة مسبقة على النفاذ إلى بعض أشكال المعرف التقليدية. توضيح حماية المعلومات غير المكشوف عنها كوسيلة لتنفيذ الحق في الموافقة المستنيرة المسبقة	الموافقة المستنيرة المسبقة على المعرف التقليدية
الالتزام الحالي بتحديد هوية المخترع الحقيقي وبأن تقوم البراءة على سند من المخترع	ما من صلة قانونية واضحة بين نظم الموافقة المستنيرة المسبقة المتعلقة بالمعارف التقليدية واستصدار براءات بشأن - المعارف التقليدية في حد ذاتها - والاحتراكات القائمة على المعارف التقليدية	الموافقة المستنيرة المسبقة على المعرف التقليدية ونظام البراءات
الدور المحتمل للقانون العرفي في تحديد المنافع التي تكون عادلة ومناسبة	انتفاء الحق في الحصول على مكافأة عادلة أو غيرها من المنافع (بما فيها المنافع المناسبة ثقافيا وغيرها من المنافع غير المالية).	الحق في التقاسم العادل للمنافع

جيم. الاعتبارات المفيدة للبت في الحاجة إلى معالجة تلك التغرات من عدمها

التفاصيل	نوع الاعتبار	
<p>يشملان الالتزامات القانونية وأطر السياسة العامة المتصلة بما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> - صيانة التنوع البيولوجي ومكافحة التصحر - حقوق الشعوب الأصلية - وسياسة الصحة المستدامة والحصول على الأدوية 	القانون والسياسة الدوليّان	الاعتبارات الجوهرية
<ul style="list-style-type: none"> - التشديد على ادعاءات الإجحاف الناتج عن التملك غير المشروع للمعارف التقليدية والانتفاع غير المشروع بها - دور المعرف التقليدية في التنمية الشعبية المستدامة والصلة بين حماية المعرف التقليدية والهوية الثقافية والاجتماعية للمجتمعات المحلية - واستخدام المعرف التقليدية في الصناعة والتجارة - وأهمية المعرف التقليدية في مواجهة تغير البيئة والمناخ - والإهالة إلى المعرف التقليدية في مجموعة من السياقات التنظيمية 	الاعتبارات الاجتماعية والثقافية والسياسية والاقتصادية	
<ul style="list-style-type: none"> - حماية التنوع البيولوجي والاستخدام العادل لمنافعه؛ - والاعتراف بحقوق الشعوب الأصلية؛ - وتعزيز الأمن الغذائي وتشجيع تنوع المحاصيل الغذائية؛ - وضمان الحصول على الخدمة الصحية بشكل مناسب ثقافياً؛ - والتنمية الشعبية المستدامة؛ 	دور حماية المعرف التقليدية في السياقات الأوسع لصنع السياسات	

<ul style="list-style-type: none"> - والحد من تغير المناخ وتخفيف آثاره؛ - والتدخل المتزايد بين المعارف التقليدية في حد ذاتها وشخصيات البيوتكنولوجيا النظامية؟ - ومساهمة نظم المعارف التقليدية في الابتكار والتنوع الثقافي. 		
<ul style="list-style-type: none"> - توفير العديد من الإجراءات الوطنية والإقليمية بالفعل حماية أقوى للمعارف التقليدية، مما يحوي باحتتمال وجود صعوبات أو موانع أو حواجز أخرى إن لم يحدث أي تطور بشأن بعد دولي لتوفير مجال مشترك لنظم وطنية أو إقليمية متعددة من أجل حماية المعارف التقليدية؛ - والآثار العامة التي يمكن أن تنتج عن قلة الوضوح في قانون الملكية الفكرية الدولي في المجالات المناسبة للمعارف التقليدية ونظم الابتكار؛ - والأرباح التي يمكن أن تنتج عن الحد من الارتفاع القانوني المرتبط بالشواغل المتعلقة بملكية الممكنة أو المسؤوليات الائتمانية في مجال المعارف التقليدية؛ - والتکالیف والمنافع الناتجة عن نهج دولي مشترك بشأن قضايا حماية المعارف التقليدية. 	اعتبارات قانونية وسياسية محددة	
<ul style="list-style-type: none"> - إمكانية أن يكون سد بعض الثغرات على المستوى الدولي سابقاً لأوانه، حتى عندما تحدّد الثغرات بوضوح، نظراً لضرورة تطوير وتقاسم المزيد من التجارب الوطنية كشرط مسبق لبلوغ نتائج أوضح على المستوى الدولي؛ - وتنوع المعارف التقليدية والمجتمعات المحلية التي بحوزتها هذه المعارف، مما قد يضع تقييدات على البعد الدولي لسن قواعد؛ - والارتفاع بشأن حقوق واستحقاقات أصحاب الحقوق الأجانب، مثل المجتمعات المحلية صاحبة المعارف التقليدية في سياقات ثقافية واجتماعية مختلفة إلى حد كبير؛ - والحاجة الممكنة إلى إجراءات استشارية أكثر قوّة وتنوعاً قبل الاتجاه نحو نتائج سياسية وقانونية هامة تكون مراجعتها صعبة ومكلفة بعد الانتهاء منها. 	اعتبارات لا تدعم بالأخص معالجة الثغرات	

دال. الخيارات القائمة أو التي يمكن وضعها لمعالجة أية ثغرات محددة

الاعتبارات المحددة المطبقة	الخيارات على مستويات مختلفة
	المستوى الدولي
<p>ما هي القواعد المحددة المعمول بها بما يكفي من حيث الجوهر والتوكيد لتعتبر قانوناً دولياً ملزماً؟</p> <ul style="list-style-type: none"> - فيما يتعلق بالمعرف التقليدية مباشرة؛ - وفيما يتعلق بالاعتراف بالمعرف التقليدية في نظام البراءات ومجالات أخرى من قانون الملكية الفكرية. 	"1" صك دولي ملزم واحد أو أكثر
<p>ما هي الأحكام والمبادئ القانونية الحالية التي قد تناسب تفسيراً مرجعياً فيما يخص المعرف التقليدية؟ على سبيل المثال:</p> <ul style="list-style-type: none"> - المنافسة غير المشروعة؛ - ومعايير قانون البراءات وغيرها من مجالات قانون الملكية الفكرية؛ - والمعلومات غير المكشوف عنها أو قانون السرية. 	"2" تفسير أو تطوير مرجعي أو شاف للصكوك القانونية الحالية
<p>ما هي القواعد والمعايير والأولويات السياسية التي يمكن الاتفاق عليها في شكل صك غير ملزم على المستوى الدولي؟</p>	"3" صك دولي معياري غير ملزم واحد أو أكثر
<p>ما هي القواعد والمعايير والأولويات السياسية التي يمكن الاتفاق عليها في شكل قرار سياسي على المستوى الدولي؟</p>	"4" قرار أو إعلان أو مقرر سياسي رفيع المستوى
	"5" تعزيز التنسيق الدولي من خلال مبادئ توجيهية أو قوانين نموذجية

<p>"6" تنسيق التطورات التشريعية الوطنية</p> <p>وجود برامج ومواد ومبادرات تستهدف:</p> <ul style="list-style-type: none"> - تكوين الكفاءات والمواد الجوهرية بالنسبة للإجراءات القانونية وإجراءات السياسة العامة - تقوية القدرات العملية لأصحاب المعرف التقليدية - بناء المؤسسات وتوجيهها - التعاون والتنسيق بين الوكالات داخل منظومة الأمم المتحدة - التوعية وتكوين الكفاءات لصالح عامة الجمهور 	<p>"7" التعاون الدولي بشأن التدابير العملية</p>
<p>المستوى الإقليمي</p> <ul style="list-style-type: none"> - الصكوك القانونية المبرمة على المستوى الإقليمي أو دون إقليمي أو الثنائي، بما فيها الصكوك الخاصة بالموضوع وقانون الملكية الفكرية التقليدي - البيانات السياسية أو المتعلقة بالسياسة العامة المعلن عنها على المستوى الإقليمي أو دون إقليمي أو الثنائي - القوانين النموذجية وأشكال أخرى من الإرشادات التشريعية المعتمدة على المستوى الإقليمي - المعايير النموذجية والمبادئ التوجيهية والتوصيات بأفضل الممارسات المعتمدة على المستوى الإقليمي أو دون إقليمي - المبادرات والبرامج الإقليمية ودون إقليمية والثنائية الرامية إلى دعم تكوين كفاءات المجتمعات المحلية في مجال المعرف التقليدية 	
<p>المستوى الوطني</p> <ul style="list-style-type: none"> - تشريعات لحماية المعرف التقليدية، بما فيها الصكوك الخاصة وقانون الملكية الفكرية التقليدي - وأطر السياسة العامة والآليات الإدارية للنهوض بالمعرف التقليدية وحمايتها، بما في ذلك داخل مجالات محددة مثل الطب والصحة العامة والبيئة والزراعة 	

- والمواثيق النموذجية والمبادئ التوجيهية والتوصيات بأفضل الممارسات التي اعتمدتها سلطات وطنية أو مؤسسات أخرى
- والمبادرات والبرامج الوطنية الرامية إلى دعم تكوين كفاءات المجتمعات المحلية في مجال المعارف التقليدية

[نهاية المرفق الثاني والوثيقة]